الميزان الأخرويّ بين الإثبات والتّأويل

The Hereafter Scale (Mīzān) between Adopting the Literal Meaning and the Figurative Interpretation

إعداد

By

د. فهد بن محمد بن عبد الرحمن القرشي

By Dr. Fahad Muhammad Alqurashi

الأستاذ المشارك بقسم العقيدة - جامعة أم القرى

Asosciate Profesoor – Ismaic Creed Department, Umm Al-Qura University

البريد الإلكتروني: dr.fs@hotmail.com

Email: dr.fs@hotmail.com

ملخص البحث

عنوان البحث: الميزان الأخروي بين الإثبات والتأويل.

مشكلة البحث: تكمن في كثرة النصوص الواردة في الميزان البالغة حدّ التواتر، ومع ذلك وقع خلافٌ كثير من الطوائف لما دلَّت عليه هذه النصوص، مما يوجب على المتخصِّصين في مجال العقيدة دراسةَ هذه العقائد وبيانَ الصواب فيها.

المنهج المتبع: سأسلك في هذا البحث:

١. المنهج الاستقرائي للآيات والأحاديث الواردة في الميزان، لكني سأقتصر على الأحاديث التي رواها الشيخان، سواء التي اتفقا على إخراجها أو التي أخرجها كل واحد منهما منفردًا عن الآخر، إلا أن يكون هناك معنى زائد للميزان في الأحاديث الخارجة عن الصحيحين كحديث البطاقة فإنني أذكره؛ لزيادة المعنى، وإثبات الكفتين للميزان، وما عدا ذلك فإنني أتركه طلبًا للاختصار.

٢. منهج التحليل لهذه النصوص والتعليق على ما يحتاج إلى تعليق.

٣. منهج النقد لمن خالف منهج أهل السنة والجماعة في عقيدة الميزان الأخروي.

أهم النتائج:

١. الأمور الغيبية لا ينبغي أن تكون خاضعة للعقول البشرية القاصرة.

٢. التسليم لنصوص الوحيين قاعدة مهمة من قواعد الإيمان؛ إذ لا تثبت قدم العبد إلا عليها.

٣. حمل كلام الله تعالى ورسوله ﷺ على الحقيقة.

٤. تفسير بعض علماء أهل السنة والجماعة للميزان بأنه العدل لا يعني عدم إثباتهم للميزان الأخروي، حتى وإن لم نقف على نص لهم في هذا، وهذا هو المظنون بهم.

٥. إثبات الميزان الأخروي من المسائل المجمع عليها عند السلف.

الكلمات المفتاحية: الميزان، التأويل، الأخروي، الموزون.



Abstract

Research Title: The Hereafter Scale (Mīzān) between Adopting the Literal Meaning and the Figurative Interpretation.

Research Issue: The texts that address the Scale (Mīzān) are so abundant that there is Tawatar (multiplicity of the sources of these texts), however, a major dispute between different sects' scholars concerning its meaning had taken place; which requires the Islamic creed researchers to study such dogmas and cite the correct opinion.

Research Approaches: I will follow:

1. The inductive approach with the verses and Hadiths that state the Scale. However, I will only deal with Hadiths narrated by Al-Bukhari and Muslim, either extracted and authenticated by both of them jointly, or severally, unless there is an extra meaning of the Scale stated by a hadith not narrated by Al-Bukhari and/or Muslim like the hadith of BITAQAH (the Card), which I will mention to cite the extra meaning of the two pans; otherwise, I will leave it behind for briefness.
2. The analytical approach with the said texts. I will also comment on the necessary parts.
3. The critical approach with the opponents of the creed of Ahl Al-Sunnah Wal-Jamaa'h (Adherents of the Sunnah and the Majority), concerning the Hereafter Scale (Mīzān).

Most Important Results:

1. The unseen matters should not be subject to our incapable human minds.
2. Ascribing to the texts of Quran and Sunnah is an important Faith rule, without which a person would deviate from the right path.
3. We must believe in the explicit and true meaning of the texts of Quran and Sunnah.
4. The fact that some Sunni Scholars interpret the Scale as justice, does not necessarily mean they deny the Hereafter Scale, even if we find no explicit statement made by them to prove this, and that is what we think of them.
5. Believing in a real Hereafter Scale is a matter of consensus among our Salaf Scholars (rightly guided predecessors).

Keywords: Scale (Mīzān), Interpretation, Hereafter, Scaled.



مُقَدِّمَة

إنَّ الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضلَّ له، ومن يضلل فلا هاديَ له، وأشهد أن لا إلهَ إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أنَّ محمَّدًا عبده ورسوله ﷺ وبعد:

إن الحديث عن الميزان الأخروي الذي تُوزن به أعمال العباد يوم الفصل والقضاء هو حديثٌ عنِ الإيمان باليوم الآخر؛ إذ إن الميزان الأخرويَّ يندرج تحت الإيمان باليوم الآخر، والحديث عن الميزان الأخروي حديث عن أمر غيبي، مما يعني الالتزام في الحديث عنه بمنهج أهل السنة والجماعة في الأمور الغيبية، القائم على التصديق والتسليم وحمل ذلك على الحقيقة، وقد علَّق الله تعالى الفوزَ والفلاح على من آمن بالغيب، فقال تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِٱلْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ إلى أن قال: ﴿وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾ [البقرة: ٥]، فالإيمان بالغيب هو معقد الفلاح.

وبما أن الميزان الأخروي من الغيبيات، فينبغي ألا يكون خاضعًا للعقل البشري القاصر، وإنما يكون العمدة في إثباته هو النص الشرعي؛ لأن هناك من استعمل عقلَه القاصر وأقيستَه الفاسدة فأوصلته –والعياذ بالله– إلى ردِّ الأحاديث الصحيحة وتأويلها تأويلًا باطلًا وإخراجها عن دلالتها وحقيقتها، والطعن في المشهور منها الذي بلغ حدّ التواتر؛ كأحاديث الشفاعة، وخروج أقوام من النار بعد أن دخلوها، وأنكر الحوض والميزان والصراط وعذاب القبر وغيرها؛ بحجة أن عقله القاصر لم يقبلها، وآفة هؤلاء الفهم السقيم.

والسلامة في الدين منوطة بالتسليم لنصوص الوحيين، وردّ علم ما اشتبه على العبد إلى عالمه، وعدم الاعتراض على النصوص بالشكوك والتأويلات الباطلة، فهذه العقائد الثابتة في نصوص الكتاب والسنة يجب الإيمان بها؛ لثبوتها بالقرآن الكريم والسنة النبوية الصحيحة، واعتقاد ما أثبتته النصوص على مراد الله تعالى ومراد رسوله ﷺ فيها، دون اللجوء إلى تأويلات باطلة وتكلّفات بعيدة، بحجة استبعاد عقولهم القاصرة لها، وإنكارها.

وقضية التسليم لنصوص الوحيين من القضايا المحورية التي تقوم عليها العقائد الغيبية،

يقول الطحاوي: " ولا تثبت قدم الإسلام إلا على ظهر التسليم والاستسلام"[1]. فإسلام العبد منوط بالتسليم لنصوص الوحيين والانقياد لهما، وعدم الاعتراض عليها أو معارضتهما برأي أو معقول فاسد[2].

روى حافظ الدنيا الإمام البخاري عن الإمام محمد بن شهاب الزهري أنه قال: "مِنَ الله ﷻ الرسالة، وعلى رسول الله ﷺ البلاغ، وعلينا التسليم..."[3].

وقال أبو داود في حائيته:

ولا تُنكِرَنْ جهلًا نكيرًا ومُنكرًا *** ولا الحوْضَ والمِيزانَ إنك تُنصحُ[4]

ولفظ الميزان ورد في نصوص الوحيين بمعنيين، فتارة يأتي بمعنى العدل والقضاء، وتارة بمعنى آلة الوزن، وهي حجر الزاوية في البحث، ومراده.

مشكلة البحث:

كثرة النصوص الواردة في الميزان، البالغة حدّ التواتر، ومع ذلك وقع خلافٌ كثير من الطوائف لما دلَّت عليه هذه النصوص، مما يوجب على المتخصِّصين في مجال العقيدة دراسةَ هذه العقيدة وبيانَ الصواب فيها.

أهمية البحث:

١. تعلق الميزان بالركن الخامس من أركان الإيمان وهو الإيمان باليوم الآخر، إذ إنه يندرج تحته، فالإيمان به كالإيمان بالبعث والجنة والنار.
٢. الميزان الأخروي من أمور الغيب، مما يستدعي بيان منهجَ أهل السنة والجماعة في التعامل مع هذه الأمور.

---

(١) شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز، (ص٢٠١).

(٢) انظر: شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز، (ص٢٠١).

(٣) رواه البخاري معلقًا في كتاب: التوحيد، باب قول الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغۡ مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكَ مِن رَّبِّكَۖ وَإِن لَّمۡ تَفۡعَلۡ فَمَا بَلَّغۡتَ رِسَالَتَهُۥ﴾.

(٤) انظر: التحفة السنية شرح منظومة ابن أبي داود الحائية، (ص١٠)، ومختصر العلو للعلي الغفار، (ص٢٢٧).

٣. مسيس الحاجة إلى بيان معتقد أهل السنة والجماعة في هذه القضية وغيرها؛ حتى يكون المسلم على بيِّنةٍ من أمره فيما يتعلق بهذا الموضوع.

٤. بيان حقيقة الميزان الأخروي، وهل هو ميزان حقيقي أم غير ذلك.

٥. أهمية الإيمان بالميزان الأخروي على سلوك المسلم، فإذا علم أن أعماله ستُوزن في ميزان يزن مثاقيل الذر، فسيدفعه ذلك لإحسان عمله، والاستكثار مما يكون سببًا في تثقيل ميزانه، ويبتعد عما يكون سببًا في خفته.

أهداف البحث:

١. الوقوف على معنى الميزان في اللسان العربي ودلالته في النصوص الشرعية.

٢. بيان وجه الصواب في معنى الميزان وبيان حقيقة الموزون.

٣. بيان موقف أهل السنة والجماعة من تأويل ميزان الآخرة.

حدود البحث:

يتناول البحث كحد موضوعي: الميزان الأخروي، وبيان المراد منه في نصوص الوحيين.

وكحد مرجعي: القرآن الكريم وكتب الصحاح والسنن الوارد فيها لفظ الميزان، وكتب علماء أهل السنة والجماعة الذين بينوا المراد من هذا الميزان، وكتب المخالفين المتأولين للميزان.

منهجي في البحث:

سأسلك في هذا البحث، ما يلي:

١. المنهج الاستقرائي للآيات والأحاديث الواردة في الميزان، لكنني سأقتصر في هذا البحث على ذكر الأحاديث التي رواها الشيخان، سواء التي اتفقا على إخراجها أو التي أخرجها كل واحد منهما منفردًا عن الآخر، إلا أن يكون هناك معنى زائدًا للميزان في الأحاديث الخارجة عن الصحيحين كحديث البطاقة فإنني أذكره؛ لزيادة المعنى، وإثبات الكفتين للميزان، وما عدا ذلك فإنني أتركه طلبًا للاختصار، والاكتفاء من القلادة بما أحاط بالعنق. وذكرت الآيات والأحاديث في مبحث واحد دون فصل بينهما عملًا بطريقة

السلف حيث إنهم كانوا يذكرون الآيات ثم يتبعونها بالأحاديث الموافقة لها؛ لأن الأحاديث تقرِّب المراد من الآية وتبيِّنه وتكشفه وتدفع عنه الاحتمالات، حتى تتَّضح صورة المسألة كاملة، كما فعل الإمام البخاري في جامعه ومَنْ قبله ومَنْ بعده من المصنفين في السنة.

٢. منهج التحليل لهذه النصوص والتعليق على ما يحتاج إلى تعليق.

٣. منهج النقد لمن خالف منهج أهل السنة والجماعة في عقيدة الميزان الأخروي.

إجراءات البحث:

١. توثيق المعلومات من مصادرها الأصلية.

٢. ذكر اسم المصدر أو المرجع المختصر أثناء البحث، ثم أستوفي معلوماته كاملة في فهرس المراجع؛ كي لا أثقل الحواشي.

٣. لا أُترجم للأعلام الوارد ذكرهم في أثناء البحث طلبًا للاختصار.

٤. عزو الآيات القرآنية بذكر اسم السورة ورقمها في أصل البحث بين معقوفين بعد الآية مباشرة.

٥. تخريج الأحاديث، فما كان منها في الصحيحين أو أحدهما فأكتفي بالعزو إليه، وأحيل إلى اسم الكتاب والباب ورقم الحديث، وما كان خارجًا عنهما فإنني أتوسع في التخريج، وأنقل تصحيح العلماء له.

٦. تذييل البحث بقائمة المصادر وفهرس الموضوعات.

الدراسات السابقة:

١. منهاج السلامة في ميزان القيامة، للحافظ شمس الدين محمد بن أبي بكر عبد الله بن محمد القيسي الشهير بابن ناصر الدين الدمشقي، تحقيق وتعليق: مشعل بن باني الجبرين المطيري، الطبعة الأولى ١٤١٦هـ، الناشر: دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت.

٢. تحقيق البرهان في إثبات حقيقة الميزان، مرعي الكرمي الحنبلي، تحقيق وتعليق: مشهور حسن سلمان، الناشر: دار ابن القيم للنشر والتوزيع.

٣. الحوض والميزان والصراط بين أهل السنة والمخالفين، إعداد: محمد إبراهيم عبد الله عوض، إشراف الدكتور: أحمد جابر العصيمي، رسالة ماجستير في قسم العقيدة والمذاهب المعاصرة بالجامعة الإسلامية، غزة.

٤. الحوض والصراط والميزان عند المتكلمين، للدكتور مراد عبد الله برع مهدي الجنابي، الطبعة الأولى ١٤٢٨ه، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت.

٥. عقيدة الإيمان في حقيقة الميزان.. دراسة عقدية تأصيلية، للدكتور محمد كبير أحمد شودري، بحث نُشر في مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بدمنهور، العدد الثالث المجلد الرابع ٢٠١٨م.

٦. الميزان وحقيقته عند أهل السنة والجماعة ومخالفيهم، للدكتور علي بن جابر العلياني، بحث نُشر في مجلة جامعة الملك خالد للعلوم الشرعية والدراسان الإسلامية، مجلد ١٧عدد ٢ في ٢٠٢١م.

خطة البحث:

جاء هذا البحث في: مقدمة، وتمهيد، وثلاثة مباحث، وخاتمة، كما يلي:

المقدمة: تشتمل على مشكلة البحث، وأهدافه، وأهميته، وحدوده، ومنهجه، وإجراءاته، والدراسات السابقة، وخطة البحث.

التمهيد: مفهوم الميزان لغة وشرعًا.

المبحث الأول: الميزان في القرآن الكريم والسنة النبوية ومدلولاته فيهما.

المبحث الثاني: موقف أهل السنة والجماعة من تأويل الميزان الأخروي.

المبحث الثالث: الموزونات يوم القيامة.

الخاتمة: وفيها أهم النتائج.

تمهيد

مفهوم الميزان لغة وشرعًا

الميزان لغةً:

جاء على وزن (مِفعال) من الوزن؛ كالميعاد والميلاد بمعنى المصدر، ويقال: بخسته حقه: إذا نقصته إياه. ويقال للآلة التي تُوزن بها الأشياء: ميزان، والميزان بالكسر معروف ذو الكفتين، وأصله مِوْزَانٌ، انقلبت الواو ياءً لسكونها وانكسار ما قبلها، وجمعُه على "موازين" بزنة مفاعيل(١).

وقام ميزان النهار، أي انتصفَ. ووزنت الشيء وزنًا وزنةً. ويقال: وَزَنْتُ فلانًا ووَزَنْتُ لفلان. قال تعالى: ﴿وَإِذَا كَالُوهُمْ أَو وَّزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ﴾ [المطففين: ٣]. وهذا يزن درهمًا(٢).

ومن معاني الميزان الدلالية ما أشار إليه ابن فارس من رجاحة الرأي وشدة العقل والمحاذاة بين شيئين، حيث قال: "الواو والزّاء والنون: بناء يدل على تعديلٍ واستقامة، وَوَزَنْتُ الشَّيْءَ وَزْنًا. وَالزِّنَةُ قَدْرُ وَزْنِ الشَّيْءِ؛ وَالْأَصْلُ وَزْنَةٌ. وَيُقَالُ: قَامَ مِيزَانُ النَّهَارِ: إِذَا انْتَصَفَ النَّهَارُ. وَهَذَا يُوَازِنُ ذَلِكَ، أَيْ: هُوَ مُحَاذِيهِ. وَوَزِينُ الرَّأْيِ: مُعْتَدِلُهُ. وَهُوَ رَاجِحُ الْوَزْنِ: إِذَا نَسَبُوهُ إِلَى رَجَاحَةِ الرَّأْيِ وَشِدَّةِ الْعَقْلِ"(٣).

ويأتي أيضًا بمعنى قَدْر الشيء وخسته، قال ابن الأعرابي:" تقول العرب: ما لفلان عندنا وَزْن، أي: قدر؛ لخسَّته..."(٤).

والعرب تسمي الأوزان التي يُوزن بها التمر وغيره التي سُويت من الحجارة كالأمناء(٥)

---

(١) انظر: تهذيب اللغة (١٣/ ١٧٦)، وتاج العروس من جواهر القاموس (٣٦/ ٢٥٢)، ومعجم مفردات الإبدال والإعلال في القرآن الكريم (ص٢٧٩).

(٢) انظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية (وزن) (٦/ ٢٢١٣).

(٣) مقاييس اللغة (٦/ ١٠٧).

(٤) تهذيب اللغة (١٣/ ١٧٥).

(٥) الـمَنا: الذي يُوزَنُ به، والجميع: الأمناء. وهو الذي يُكال به السمن وغيره. انظر: كتاب العين (٨/ ٣٩٠)، والمصباح المنير

وما أشبهها: الموازين، واحدها ميزان، وهو المثاقيل، واحدها مثقال، ويقال للآلة التي يوزن بها الأشياء: ميزان أيضًا، وجمعه الموازين. وجائز أن يُقال للميزان الواحد بأوزانه وجميع آلته: الموازين؛ قال الله ﷻ: ﴿وَنَضَعُ ٱلْمَوَٰزِينَ ٱلْقِسْطَ لِيَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾ [الأنبياء: ٤٧]، يريد: نضع الميزان ذا القسط(١).

الميزان في الشرع:

الميزان شرعًا هو: الذي أخبرنا الله تعالى عنه في القرآن الكريم إجمالًا، وبيَّنه النبي ﷺ تفصيلًا في الأحاديث الصحاح، وقد أشار الصحابي الجليل سلمان الفارسي ﷺ إلى أنه ميزان حقيقي، تُوزن فيه أعمال العباد خيرها وشرها، حيث قال: "يُوضع الميزان وله كفتان، لو وضع في أحدهما السموات والأرض ومن فيهن لوسعه..."(٢).

وقد عُرِّف بعدة تعريفات، هي كما يلي:

١. عرّفه اللالكائي بقوله: "والميزان حق، له كفتان، تُوزن فيه أعمال العباد حسَنُها وسَيِئُها حقٌّ"(٣).
٢. وعرّفه أبو الحسن الأشعري بقوله: "قال أهل الحق في تعريف الميزان: له لسان وكفتان، تُوزن في إحدى كفتيه الحسنات وفي الأخرى السيئات"(٤).
٣. وعرّفه شيخ الإسلام ابن تيمية بأنه: "ما يُوزن به الأعمال، وهو غير العدل"(٥).
٤. وعرّفه مرعي الحنبلي بقوله: "المراد بالميزان: الميزان الحقيقي... لا أن المراد بالميزان: مجرد

في غريب الشرح الكبير (٢/ ٥٨٢).

(١) انظر: تهذيب اللغة (١٣/ ١٧٥، ١٧٦)، ولسان العرب (١٣/ ٤٤٦، ٤٤٧).

(٢) رواه اللالكائي في "شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة" (٦/ ١٢٤٥) رقم الأثر (٢٢٠٨).

(٣) شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (١/ ١٩٧).

(٤) مقالات الإسلاميين (ص٤٧٢).

(٥) مجموع الفتاوى (٤/ ٣٠٢).

العدل"[1].

٥. وعرّفه الشيخ ابن العثيمين بقوله: "ما يضعه الله يوم القيامة لوزن أعمال العباد"[2].

وهذه التعاريف متقاربة، وخلاصتها: أنه ميزان حقيقي له كفتان، لوزن أعمال العباد يوم القيامة.



(١) تحقيق البرهان في إثبات حقيقة الميزان (ص٢٤).

(٢) شرح لمعة الاعتقاد (ص٧٧).

المبحث الأول

الميزان في القرآن الكريم والسنة النبوية ومدلولاته فيهما

إن الناظر في نصوص القرآن الكريم والأحاديث النبوية المتواترة في الميزان(1) يرى أنها تأتي على معنيين اثنين، حسب السياق للآية القرآنية والحديث النبوي، وهذان المعنيان هما:

الأول: العدل والإنصاف في الحساب، وعدم الظلم والجور لأحد، كما في قوله تعالى: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِٱلْبَيِّنَٰتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْمِيزَانَ لِيَقُومَ ٱلنَّاسُ بِٱلْقِسْطِ ۖ وَأَنزَلْنَا ٱلْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ ٱللَّهُ مَن يَنصُرُهُۥ وَرُسُلَهُۥ بِٱلْغَيْبِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ قَوِىٌّ عَزِيزٌ﴾ [الحديد: ٢٥]، وقوله تعالى: ﴿ٱللَّهُ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ وَٱلْمِيزَانَ ۗ وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ ٱلسَّاعَةَ قَرِيبٌ﴾ [الشورى: ١٧]، فالميزان هنا هو العدل، قاله مجاهد(2)، أنزله الله تعالى ليقضي بين الناس بالإنصاف، ويحكم فيهم بحكم الله الذي أمر به في كتابه(3).

وسمي العدل ميزانًا؛ لأنه آلة الإنصاف والتسوية(4)، فهو "مُناصف" الناس فيما بينهم، ومعنى إنزال الميزان: أن الله تعالى أنزل الحديد من السماء، ومن الحديد لسان الميزان وكفتيه(5).

وعطْفُ الميزان على الكتاب في الآيتين تأكيدٌ على هذا المعنى العظيم، وهو وجوب قيام الناس بالقسط.

والميزان في آيتي "الشورى"(6) و"الحديد"(7) هو العدل والإنصاف، كما قاله غير واحد من

---

(١) انظر: النهاية في الفتن والملاحم (٢/ ٣٥)، ولوامع الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية لشرح الدّرة المضية في عقد الفرقة المرضية (٢/ ١٨٥)، والتنبيهات السَّنية على العقيدة الواسطية (ص٢٢٨).

(٢) انظر: تفسير الإمام مجاهد بن جبر (ص٥٨٩).

(٣) انظر: جامع البيان عن تأويل آي القرآن (٢١/ ٥٢٠).

(٤) انظر: معالم التنزيل في تفسير القرآن (٧/ ١٨٨)، ولسان العرب (١٣/ ٤٤٦).

(٥) انظر: تفسير القرآن (٥/ ٧٠) للسمعاني.

(٦) قوله تعالى: ﴿ٱللَّهُ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ وَٱلْمِيزَانَ﴾. [سورة الشورى: ١٧].

(٧) قوله تعالى: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِٱلْبَيِّنَٰتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْمِيزَانَ لِيَقُومَ ٱلنَّاسُ بِٱلْقِسْطِ ۖ وَأَنزَلْنَا ٱلْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ﴾، [سورة الحديد: ٢٥].

المفسرين، ومما يدل على ذلك أنه عبر بإنزال الميزان لا بوضعه[1]، يقول ابن سعدي عند تفسير آية الحديد: "والميزان هو العدل في الأقوال والأفعال، والدين الذي جاءت به الرسل كله عدل وقسط في الأوامر والنواهي، وفي معاملات الخلق، وفي الجنايات والقصاص والحدود والمواريث وغير ذلك"[2].

ومن الأحاديث الدالة على هذا المعنى ما رواه أبو هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللهَّ ﷺ قَالَ: "قَالَ اللهَّ ﷻ: أَنْفِقْ أُنْفِقْ عَلَيْكَ، وَقَالَ: يَدُ اللهَّ مَلْأَى لاَ تَغِيضُهَا نَفَقَةٌ سَحَّاءُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ، وَقَالَ: أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْفَقَ مُنْذُ خَلَقَ السَّمَاءَ وَالأَرْضَ؟ فَإِنَّهُ لَمْ يَغِضْ مَا فِي يَدِهِ، وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى المَاءِ، وَبِيَدِهِ المِيزَانُ يَخْفِضُ وَيَرْفَعُ"[3].

فالله تعالى حَكَمٌ عدلٌ، يحكم بين عباده بالعدل، فيرفع من يشاء، ويخفض من يشاء، لا معقِّب لحكمه ﷻ.

تنبيه:

عزا الإمام الطبري[4] تفسير الميزان بالعدل لابن عباس رضي الله عنهما، وهو خلاف ما ذكره أبو الشيخ عنه، يقول السيوطي:" وأخرج أبو الشيخ[5] عن الكلبي في قوله ﴿ وَٱلْوَزْنُ يَوْمَئِذٍ ٱلْحَقُّ ﴾ قال: أخبرني أبو صالح عن ابن عباس أنه قال: له لسان وكفتان يُوزن فمن ثقلت موازينه فأولئك هم المفلحون، ومن خفت موازينه فأولئك الذين خسروا أنفسهم ومنازلهم في

(١) انظر: أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن (٧/ ٦٥).

(٢) تيسير الكريم الرحمن (ص٨٤٢).

(٣) رواه البخاري في كتاب: تفسير القرآن، باب قوله: ﴿وَكَانَ عَرْشُهُۥ عَلَى ٱلْمَآءِ﴾ [هود: ٧]، رقم الحديث (٤٦٨٤).

(٤) انظر: جامع البيان عن تأويل آي القرآن (٢١/ ٥٢٠).

(٥) أبو الشيخ هو: عبدالله بن محمد بن جعفر بن حيان الأصبهاني (ت٣٦٩ه)، وكتابه تفسير أبي الشيخ مفقود، وجمعت مروياته في عدة رسائل ماجستير (مشروع)، بعنوان: مرويات أبي الشيخ الأصفهاني في التفسير جمعًا ودراسة، بجامعة أم درمان بالسودان.

الجنة بما كانوا بآياتنا تظلمون"."[1].

وقال البيهقي: "وقد روى الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس أنه قال: الميزان له لسان وكفتان يُوزن فيه الحسنات والسيئات..."[2].

وعلى فرض صحة ما عزاه الإمام الطبري عن ابن عباس من تفسيره للميزان بالعدل فلا يعني أنه لا يثبت الميزان الأخروي، وغاية ما في الأمر أنه فسّر الميزان بالعدل في آيةٍ مَا حسب سياقها، قال ابن كثير: "لعل هؤلاء إنما فسروا هذا عند قوله: ﴿وَٱلسَّمَآءَ رَفَعَهَا وَوَضَعَ ٱلۡمِيزَانَ ۝٧ أَلَّا تَطۡغَوۡاْ فِي ٱلۡمِيزَانِ ۝٨ وَأَقِيمُواْ ٱلۡوَزۡنَ بِٱلۡقِسۡطِ وَلَا تُخۡسِرُواْ ٱلۡمِيزَانَ﴾ [الرحمن: ٧-٩]"[3].

وأما بالنسبة لتفسير مجاهد للميزان عمومًا بالعدل، فهو قول ضعيف، ووجود قول ضعيف في تفسيره، إنما هو أفراد وهي نادرة لا تكاد تُذكر[4].

المعنى الثاني: آلة الوزن المعروفة، وهي ما يُعرف به مقدار الشيء؛ لأن الله تعالى أمرنا بالقسط في الأخذ والعطاء، والبيع والشراء وسائر المعاملات، كما في قوله تعالى: ﴿وَأَوۡفُواْ ٱلۡكَيۡلَ وَٱلۡمِيزَانَ بِٱلۡقِسۡطِۖ لَا نُكَلِّفُ نَفۡسًا إِلَّا وُسۡعَهَاۖ وَإِذَا قُلۡتُمۡ فَٱعۡدِلُواْ وَلَوۡ كَانَ ذَا قُرۡبَىٰۖ وَبِعَهۡدِ ٱللَّهِ أَوۡفُواْ﴾ [الأنعام: ١٥٢]، وقوله تعالى: ﴿فَأَوۡفُواْ ٱلۡكَيۡلَ وَٱلۡمِيزَانَ وَلَا تَبۡخَسُواْ ٱلنَّاسَ أَشۡيَآءَهُمۡ﴾ [الأعراف: ٨٥]، وقوله تعالى: ﴿وَٱلسَّمَآءَ رَفَعَهَا وَوَضَعَ ٱلۡمِيزَانَ ۝٧ أَلَّا تَطۡغَوۡاْ فِي ٱلۡمِيزَانِ ۝٨ وَأَقِيمُواْ ٱلۡوَزۡنَ بِٱلۡقِسۡطِ وَلَا تُخۡسِرُواْ ٱلۡمِيزَانَ﴾ [الرَّحْمَنِ: ٧-٩]، كرر المولى ﷻ لفظ الميزان في هذه الآيات ثلاث مرات، وله في كل موضع معنى، فالأول: ﴿وَوَضَعَ ٱلۡمِيزَانَ﴾ المقصود به آلة الوزن. والثاني: ﴿أَلَّا تَطۡغَوۡاْ فِي ٱلۡمِيزَانِ﴾ المقصود به الوزن، وهو بمعنى المصدر. والثالث:

(١) الدر المنثور (٣/ ٤١٨) عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، الناشر: الناشر: دار الفكر- بيروت. وانظر: الجامع لأحكام القرآن (٩/ ١٥٨)، وزاد المسير في علم التفسير (٢/ ١٠٣).

(٢) الجامع لشعب الإيمان (١/ ٤٤٧) رقم الأثر (٢٧٧) للحافظ أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق: الدكتور عبدالعلي عبد الحميد حامد، الطبعة الأولى ١٤٢٣ه، الناشر: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع- الرياض.

(٣) النهاية في الفتن والملاحم (٢/ ٣٥).

(٤) انظر: مفهوم التفسير والتأويل والاستنباط والتدبر والمفسر (ص٢٩، ٣٠).

﴿وَلَا تُخۡسِرُواْ ٱلۡمِيزَانَ ﴾ والمقصود به الموزون[1].

فالميزان في سورة "الرحمن" عبر عنه المولى ﷻ بالوضع لا الإنزال، قال تعالى: ﴿وَٱلسَّمَآءَ رَفَعَهَا وَوَضَعَ ٱلۡمِيزَانَ﴾. ثم أتبع ذلك بما يدل على أن المراد به آلة الوزن المعروفة، وذلك في قوله: ﴿ وَأَقِيمُواْ ٱلۡوَزۡنَ بِٱلۡقِسۡطِ وَلَا تُخۡسِرُواْ ٱلۡمِيزَانَ ﴾؛ لأن الميزان الذي نهوا عن إخساره هو أخو المكيال، كما قال تعالى: ﴿أَوۡفُواْ ٱلۡكَيۡلَ وَلَا تَكُونُواْ مِنَ ٱلۡمُخۡسِرِينَ (١٨١) وَزِنُواْ بِٱلۡقِسۡطَاسِ ٱلۡمُسۡتَقِيمِ (١٨٢) وَلَا تَبۡخَسُواْ ٱلنَّاسَ أَشۡيَآءَهُمۡ ﴾ [الشعراء: ١٨١-١٨٣]، ولله الحكمة البالغة في وضعه المقاييس كالمكاييل والموازين، إذ لو لم تُجعل المقاييس والموازين التي يعلم بها كلُّ واحد ما أخذ وما دفع لوقع بين الناس الاختلاف على الأشياء الضرورية، وفسد نظام الدنيا. وقد أمر الله تعالى مشدّدًا على إيفاء الكيل والوزن تشديدًا بالغًا، وهدّد من يخون ذلك تهديدًا بالغًا، وتوعده بالعذاب الأليم، كما في قوله تعالى: ﴿وَيۡلٞ لِّلۡمُطَفِّفِينَ (١) ٱلَّذِينَ إِذَا ٱكۡتَالُواْ عَلَى ٱلنَّاسِ يَسۡتَوۡفُونَ (٢) وَإِذَا كَالُوهُمۡ أَو وَّزَنُوهُمۡ يُخۡسِرُونَ﴾ [المطففين: ١-٣][2].

وقد ورد هذا المعنى في آيات كثيرة، منها: قوله تعالى: ﴿فَأَوۡفُواْ ٱلۡكَيۡلَ وَٱلۡمِيزَانَ وَلَا تَبۡخَسُواْ ٱلنَّاسَ أَشۡيَآءَهُمۡ ﴾ [الأعراف: ٨٥]، وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَنقُصُواْ ٱلۡمِكۡيَالَ وَٱلۡمِيزَانَ ﴾ [هود: ٨٤]، وقوله تعالى: ﴿ وَيَٰقَوۡمِ أَوۡفُواْ ٱلۡمِكۡيَالَ وَٱلۡمِيزَانَ بِٱلۡقِسۡطِۖ وَلَا تَبۡخَسُواْ ٱلنَّاسَ أَشۡيَآءَهُمۡ وَلَا تَعۡثَوۡاْ فِي ٱلۡأَرۡضِ مُفۡسِدِينَ ﴾ [هود: ٨٥].

فأمر ﷻ بالإيفاء بالحقوق بعد أن نهى عن التطفيف في المكيال والميزان تأكيدًا، والإيفاء: الإتمام، والمقصود أن يصل كل ذي نصيب إلى نصيبه، وليس يريد إيفاء المكيال والموزون لأنه لم يقل: أوفوا بالمكيال وبالميزان، بل أراد ألا تنقصوا حجم المكيال عن المعهود. ﴿وَلَا تَبۡخَسُواْ ٱلنَّاسَ أَشۡيَآءَهُمۡ ﴾ أي: لا تنقصوهم مما استحقوه شيئًا[3].

---

(١) انظر: محاسن التأويل (٩/ ١٠٢).

(٢) انظر: أضواء البيان (٧/ ٦٥، ٦٦)، والعذب النمير من مجالس الشنقيطي في التفسير (٣/ ٥٨٦).

(٣) انظر: الجامع لأحكام القرآن (٩/ ٨٦)، وتيسير الكريم الرحمن (ص٣٨٧).

ومن الآيات قوله تعالى: ﴿وَأَوْفُوا الْكَيْلَ إِذَا كِلْتُمْ وَزِنُوا بِالْقِسْطَاسِ الْمُسْتَقِيمِ﴾ [الإسراء: ٣٥].

ويؤخذ من عموم المعنى النهي عن كل غشٍّ في ثمن أو مثمن أو معقود عليه، والأمر بالنصح والصدق في المعاملة[١]. والآيات في هذا المعنى كثيرة.

ومن الأحاديث الدالة على هذا المعنى ما رواه عبد المجيد بن سُهيل بن عبد الرحمن بن عوف أنه سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيِّبِ، يُحَدِّثُ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الخُدْرِيَّ ﷺ وَأَبَا هُرَيْرَةَ ﷺ حَدَّثَاهُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ بَعَثَ أَخَا بَنِي عَدِيٍّ الأَنْصَارِيَّ ﷺ، وَاسْتَعْمَلَهُ عَلَى خَيْبَرَ، فَقَدِمَ بِتَمْرٍ جَنِيبٍ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: "أَكُلُّ تَمْرِ خَيْبَرَ هَكَذَا؟" قَالَ: لَا وَاللهِ يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّا لَنَشْتَرِي الصَّاعَ بِالصَّاعَيْنِ مِنَ الجَمْعِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: "لا تَفْعَلُوا، وَلَكِنْ مِثْلًا بِمِثْلٍ، أَوْ بِيعُوا هَذَا وَاشْتَرُوا بِثَمَنِهِ مِنْ هَذَا، وَكَذَلِكَ المِيزَانُ"[٢].

ومنها: ما رواه جابر بن عبد الله ﷺ قال: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزَاةٍ، فَأَبْطَأَ بِي جَمَلِي وَأَعْيَا، فَأَتَى عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: "جَابِرٌ؟" فَقُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: "مَا شَأْنُكَ؟" قُلْتُ: أَبْطَأَ عَلَيَّ جَمَلِي وَأَعْيَا فَتَخَلَّفْتُ. فَنَزَلَ يَحْجُنُهُ بِمِحْجَنِهِ ثُمَّ قَالَ: "ارْكَبْ". فَرَكِبْتُ، فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ أَكُفُّهُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ... ثمَّ قَالَ: "أَتَبِيعُ جَمَلَكَ؟" قُلْتُ: نَعَمْ. فَاشْتَرَاهُ مِنِّي بِأُوقِيَّةٍ. ثُمَّ قَدِمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَبْلِي وَقَدِمْتُ بِالْغَدَاةِ، فَجِئْنَا إِلَى الْمَسْجِدِ فَوَجَدْتُهُ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ، قَالَ: "آلْآنَ قَدِمْتَ؟" قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: "فَدَعْ جَمَلَكَ فَادْخُلْ فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ". فَدَخَلْتُ فَصَلَّيْتُ، فَأَمَرَ بِلَالًا أَنْ يَزِنَ لَهُ أُوقِيَّةً، فَوَزَنَ لِي بِلَالٌ فَأَرْجَحَ فِي الْمِيزَانِ، فَانْطَلَقْتُ حَتَّى وَلَّيْتُ، فَقَالَ: "ادْعُ لِي جَابِرًا". قُلْتُ: الْآنَ يَرُدُّ عَلَيَّ الْجَمَلَ. وَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ أَبْغَضَ إِلَيَّ مِنْهُ. قَالَ: "خُذْ جَمَلَكَ وَلَكَ ثَمَنُهُ"[٣].

ويندرج تحت هذا المعنى: **وزن الحسنات والسيئات بالميزان الأخروي ذي الكفتين**، ففي

---

(١) انظر: تيسير الكريم الرحمن (ص٤٥٧).

(٢) رواه البخاري في كتاب: الاعتصام بالكتاب والسنة، باب: إذا اجتهد العامل أو الحاكم فأخطأ خلاف الرسول من غير علم فحكمه مردود، رقم الحديث (٧٣٥٠)، ومسلم في كتاب: المساقاة، باب: بيع الطعام مِثْلًا بمثل، رقم الحديث (١٥٩٣).

(٣) رواه البخاري في كتاب: البيوع، بابُ شراء الدواب والحمير، رقم الحديث (٢٠٩٧)، ومسلم في كتاب: الرضاع، باب استحباب نكاح البكر، رقم الحديث (٧١٥).

يوم القضاء بين الناس تُوزن أعمالهم بذلك الميزان الذي لا يعلم كيفيته إلا الله تعالى، وهو ميزان على ما يليق بتلك الدار الآخرة، وهو من جنس سائر ما أُخبرنا به من الغيب[1]، كما في قوله تعالى: ﴿وَٱلْوَزْنُ يَوْمَئِذٍ ٱلْحَقُّ ۚ فَمَن ثَقُلَتْ مَوَٰزِينُهُۥ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾ [الأعراف: ٨]، فالموازين تثقل بالحسنات والسيئات، فمن ثقلت موازينه فهو المفلح، ومن خفت موازينه فهو الخاسر الظالم لنفسه.

وذهب جمهور المفسرين إلى أن المراد بالوزن هو وزن الأعمال بالميزان، وذاك أن الله تعالى يَنصب ميزانًا له لسان وكفتان، كل ذلك يكون بالعدل والقسط الذي لا جور فيه ولا ظلم بوجه من الوجوه[2]، والعبد في ذلك الموقف العصيب ﴿فَلَا يَخَافُ بَخْسًا وَلَا رَهَقًا﴾، لا يخاف أن يُنقص من حسناته فلا يجازى عليها؛ ﴿وَلَا رَهَقًا﴾: ولا إثمًا يحمل عليه من سيئات غيره، أو سيئة يعملها[3].

قال إمام المفسرين الطبري عند تفسير آية الأعراف: "والصواب من القول في ذلك عندي القول الذي ذكرناه عن عمرو بن دينار، من أن ذلك هو الميزان المعروف الذي يُوزن به، وأن الله -جلّ ثناؤه- يَزِن أعمال خلقه الحسنات منها والسيئات..." ثم أخذ في الردِّ على من تأول الميزان أو أنكره أو لم يصدق به: " فإنْ أنكر ذلك جاهلٌ بتوجيه معنى خبر الله عن الميزان وخبر رسوله ﷺ عنه وِجْهَته، وقال: أَوَبالله حاجة إلى وزن الأشياء وهو العالمُ بمقدار كل شيء قبل خلقه إياه وبعده وفي كل حال؟! أو قال: وكيف تُوزن الأعمال والأعمال ليست بأجسام تُوصف بالثِّقل والخفَّة، وإنما تُوزن الأشياء ليُعرفَ ثِقَلُها من خفتها، وكثرتُها من قلتها، وذلك لا يجوز إلَّا على الأشياء التي تُوصف بالثقل والخفة والكثرة والقلة؟!، قيل له في قوله: وما وجه وزن الله الأعمالَ

(١) انظر: مجموع فتاوى شيخ الإسلام (٤/ ٣٠٢).

(٢) انظر: جامع البيان عن تأويل آي القرآن (١٢/ ٣٠٩)، وتفسير القرآن (٢/ ١٦٥) للسمعاني، ومعالم التنزيل (٣/ ٢١٤)، وتفسير القرآن العظيم (٣/ ٣٨٩)، وتيسير الكريم الرحمن (ص٢٨٣).

(٣) انظر: جامع البيان عن تأويل آي القرآن (٢٣/ ٦٦٠)، وأضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن (٢/ ٨).

وهو العالم بمقاديرها قبل كونها؟! قيل: وَزْنُه ذلك نظيرُ إثباته إياه في أمِّ الكتاب واستنساخه ذلك في الكتاب، من غير حاجة به إليه، ومن غير خوف من نسيانه، وهو العالمُ بكل ذلك في كل حال ووقت، قبلَ كونه وبعدَ وجوده؛ بل ليكون ذلك حجة على خلقه، كما قال -جل ثناؤه- في تنزيله: ﴿كُلُّ أُمَّةٍ تُدْعَىٰٓ إِلَىٰ كِتَٰبِهَا ٱلْيَوْمَ تُجْزَوْنَ مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٢٨﴾ هَٰذَا كِتَٰبُنَا يَنطِقُ عَلَيْكُم بِٱلْحَقِّ﴾ [الجاثية: ٢٨-٢٩]، فكذلك وزنُه تعالى أعمال خلقه بالميزان حجة عليهم ولهم، إما بالتقصير في طاعته والتضييع، وإما بالتكميل والتتميم... ويُحدث الله -تبارك وتعالى- ثِقلًا وخفة في الكفة التي الموزون بها أَوْلَى، احتجاجًا من الله بذلك على خلقه، كفعله بكثير منهم، مِن استنطاق أيديهم وأرجلهم، استشهادًا بذلك عليهم، وما أشبه ذلك من حججه.

ويُسأل مَن أنكر ذلك، فيُقال له: إن الله أخبرنا -تعالى ذكره- أنه يُثَقِّل موازين قوم في القيامة، ويُخَفِّفُ موازين آخرين، وتظاهرت الأخبار عن رسول الله ﷺ بتحقيق ذلك، فما الذي أوجب لك إنكارَ الميزان أن يكون هو الميزان الذي وصفنا صفته الذي يتعارفُه الناس؟ أحجَّة عقلٍ؟ فقد يُقال: وجهُ صحتِه من جهة العقل، وليس في وزن الله -جلّ ثناؤه- خلقَه وكتبَ أعمالِـهم لتعريفهم أثقلَ القسمين منها بالميزان خروجٌ من حكمةٍ، ولا دخولٌ في جور في قضيةٍ، فما الذي أحالَ ذلك عندك من حجةِ عقلٍ أو خبر؟ إذ كان لا سبيل إلى حقيقة القول بإفساد ما لا يدفَعُه العقلُ إلَّا من أحد الوجهين اللذين ذكرتُ، ولا سبيل إلى ذلك. وفي عدم البرهان على صحةِ دعواه من هذين الوجهين وضوحُ فساد قوله، وصحة ما قاله أهل الحق في ذلك"(١).

ومن الأحاديث الدالة على هذا المعنى: ما رواه أبو هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "كَلِمَتَانِ خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ، ثَقِيلَتَانِ فِي المِيزَانِ، حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ: سُبْحَانَ اللَّهِ العَظِيمِ، سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ"(٢). وهذا الحديث بوَّب له حافظ الدنيا الإمام البخاري بقوله: باب قول الله تعالى:

(١) جامع البيان عن تأويل آي القرآن (١٢/ ٣٠٩، ٣١٠).

(٢) رواه البخاري في كتاب: الدعوات، باب فضل التسبيح، رقم الحديث (٦٤٠٦)، ومسلم في كتاب: الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، رقم الحديث (٢٦٩٤).

﴿وَنَضَعُ ٱلْمَوَٰزِينَ ٱلْقِسْطَ لِيَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾ [الأنبياء: ٤٧]، وأن أعمال بني آدم وقولهم يُوزن. وهو آخر حديث ختم به جامعه الصحيح، كما بدأه بحديث النية، والحكمة من ذلك أن وزن الأعمال هو آخر آثار التكليف، فإنه ليس بعد الوزن إلا الاستقرار في الجنة أو النار(١).

وقد استدلَّ الإمام أحمد بن حنبل بهذه الآية في الرّد على من أنكر الميزان، فقال: "قال الله تعالى: ﴿وَنَضَعُ ٱلْمَوَٰزِينَ ٱلْقِسْطَ لِيَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾، وذكر النبي ﷺ الميزان يوم القيامة، فمن ردّ على النبي ﷺ فقد ردّ على الله ﷻ"(٢).

ومنها: ما رواه أنس بن مالك ﷺ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الخَيْرِ مَا يَزِنُ شَعِيرَةً، ثُمَّ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الخَيْرِ مَا يَزِنُ بُرَّةً، ثُمَّ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مَا يَزِنُ مِنَ الخَيْرِ ذَرَّةً"(٣).

ومنها: ما رواه أنس بن مالك ﷺ أيضًا كما في حديث الشفاعة الطويل: "... فَيَقُولُ: يَا مُحَمَّدُ، ارْفَعْ رَأْسَكَ، وَقُلْ يُسْمَعْ لَكَ، وَسَلْ تُعْطَ، وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ، أُمَّتِي أُمَّتِي، فَيَقُولُ: انْطَلِقْ فَأَخْرِجْ مِنْهَا مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ شَعِيرَةٍ مِنْ إِيمَانٍ، فَأَنْطَلِقُ فَأَفْعَلُ، ثُمَّ أَعُودُ، فَأَحْمَدُهُ بِتِلْكَ المَحَامِدِ، ثُمَّ أَخِرُّ لَهُ سَاجِدًا، فَيُقَالُ: يَا مُحَمَّدُ، ارْفَعْ رَأْسَكَ، وَقُلْ يُسْمَعْ لَكَ، وَسَلْ تُعْطَ، وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ، أُمَّتِي أُمَّتِي، فَيَقُولُ: انْطَلِقْ فَأَخْرِجْ مِنْهَا مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ -أَوْ: خَرْدَلَةٍ- مِنْ إِيمَانٍ فَأَخْرِجْهُ، فَأَنْطَلِقُ، فَأَفْعَلُ، ثُمَّ أَعُودُ فَأَحْمَدُهُ بِتِلْكَ المَحَامِدِ، ثُمَّ أَخِرُّ لَهُ سَاجِدًا، فَيَقُولُ: يَا مُحَمَّدُ، ارْفَعْ رَأْسَكَ، وَقُلْ يُسْمَعْ لَكَ، وَسَلْ تُعْطَ، وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ، أُمَّتِي أُمَّتِي، فَيَقُولُ: انْطَلِقْ فَأَخْرِجْ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ أَدْنَى أَدْنَى أَدْنَى مِثْقَالِ حَبَّةِ خَرْدَلٍ مِنْ إِيمَانٍ، فَأَخْرِجْهُ مِنَ النَّارِ، فَأَنْطَلِقُ فَأَفْعَلُ..."(٤).

---

(١) انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري (١٣/ ٥٤٢).

(٢) فتح الباري (١٣/ ٥٣٨). وانظر: المسائل والرسائل المروية عن الإمام أحمد بن حنبل في العقيدة (٢/ ٢٠٣).

(٣) رواه البخاري في كتاب: التوحيد، باب قول الله تعالى: ﴿لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ﴾، رقم الحديث (٧٤١٠)، ومسلم في كتاب: الإيمان، باب: أدنى أهل الجنة منزلة فيها، رقم الحديث (١٩٣).

(٤) رواه البخاري في كتاب: التوحيد، باب كلام الرب ﷻ يوم القيامة مع الأنبياء وغيرهم، رقم الحديث (٧٥١٠)، ومسلم

ومنها: ما رواه أبو مَالِكٍ الْأَشْعَرِيُّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: "الطُّهُورُ شَطْرُ الْإِيمَانِ، وَالْحَمْدُ للهِ تَمْلَأُ الْمِيزَانَ..." إلخ(١).

قال النووي معلقًا على هذا الحديث: "هذا حديث عظيم، أصل من أصول الإسلام، قد اشتمل على مهمات من قواعد الإسلام"(٢).

ومنها: ما رواه أبو موسى الأشعري ﷺ قال: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللهِ ﷺ بِخَمْسِ كَلِمَاتٍ، فَقَالَ: "إِنَّ اللهَ ﷻ لَا يَنَامُ، وَلَا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَنَامَ، يَخْفِضُ الْقِسْطَ وَيَرْفَعُهُ..." إلخ(٣).

القسط هو الميزان، فالله تعالى يخفض الميزان ويرفعه بما يُوزن من أعمال العباد(٤).

ومنها: ما رواه صَفْوَانُ بْنُ مُحْرِزٍ الْمَازِنِيُّ قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا أَمْشِي مَعَ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا آخِذٌ بِيَدِهِ إِذْ عَرَضَ رَجُلٌ فَقَالَ: كَيْفَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللهَّ ﷺ فِي النَّجْوَى؟ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهَّ ﷺ يَقُولُ: "إِنَّ اللهَّ يُدْنِي الْمُؤْمِنَ فَيَضَعُ عَلَيْهِ كَنَفَهُ وَيَسْتُرُهُ، فَيَقُولُ: أَتَعْرِفُ ذَنْبَ كَذَا؟ أَتَعْرِفُ ذَنْبَ كَذَا؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ أَيْ رَبِّ. حَتَّى إِذَا قَرَّرَهُ بِذُنُوبِهِ، وَرَأَى فِي نَفْسِهِ أَنَّهُ هَلَكَ، قَالَ: سَتَرْتُهَا عَلَيْكَ فِي الدُّنْيَا، وَأَنَا أَغْفِرُهَا لَكَ الْيَوْمَ، فَيُعْطَى كِتَابَ حَسَنَاتِهِ. وَأَمَّا الْكَافِرُ وَالْمُنَافِقُونَ فَيَقُولُ الْأَشْهَادُ: ﴿هَٰٓؤُلَآءِ ٱلَّذِينَ كَذَبُواْ عَلَىٰ رَبِّهِمۡۚ أَلَا لَعۡنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [هود: ١٨]"(٥). فإعطاؤه صحيفة عمله دليل على أن أعماله تُكتب ثم تُوزن بالميزان الأخروي(٦).

ومنها: ما رواه أبو هريرة ﷺ قال: قال النَّبِيُّ ﷺ: "مَنِ احْتَبَسَ فَرَسًا فِي سَبِيلِ اللهَّ إِيمَانًا بِاللهَّ

في كتاب: الإيمان، باب: أدنى أهل الجنة منزلة فيها، رقم الحديث (٣٢٦).

(١) رواه مسلم في كتاب: الطهارة، باب: فضل الوضوء، رقم الحديث (٢٢٣).

(٢) المنهاج شرح صحيح مسلم (٣/ ١٠٠).

(٣) رواه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: في قوله عليه السلام: إنّ الله لا ينام، رقم الحديث (١٧٩).

(٤) انظر: المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (٣/ ١٣).

(٥) رواه البخاري في كتاب: المظالم، بابُ قول الله تعالى: ﴿أَلَا لَعۡنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ﴾، رقم الحديث (٢٤٤١)، ومسلم في كتاب: التوبة، باب: قبول توبة القاتل وإن كثُر قَتْلُهُ، رقم الحديث (٢٧٦٨).

(٦) انظر: الجامع لأحكام القرآن (٩/ ١٥٧).

وَتَصْدِيقًا بِوَعْدِهِ، فَإِنَّ شِبَعَهُ وَرِيَّهُ وَرَوْثَهُ وَبَوْلَهُ فِي مِيزَانِهِ يَوْمَ القِيَامَةِ"(١).

ومنها: ما رواه عبد الله بن عمرو بن العاص ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: "إِنَّ اللَّهَ سَيُخَلِّصُ رَجُلًا مِنْ أُمَّتِي عَلَى رُءُوسِ الْخَلَائِقِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيَنْشُرُ عَلَيْهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ سِجِلًّا، كُلُّ سِجِلٍّ مِثْلُ مَدِّ الْبَصَرِ، ثُمَّ يَقُولُ: أَتُنْكِرُ مِنْ هَذَا شَيْئًا؟ أَظَلَمَكَ كَتَبَتِي الْحَافِظُونَ؟ فَيَقُولُ: لَا يَا رَبِّ. فَيَقُولُ: أَفَلَكَ عُذْرٌ؟ فَيَقُولُ: لَا يَا رَبِّ. فَيَقُولُ: بَلَى، إِنَّ لَكَ عِنْدَنَا حَسَنَةً، فَإِنَّهُ لَا ظُلْمَ عَلَيْكَ الْيَوْمَ. فَتَخْرُجُ بِطَاقَةٌ فِيهَا: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ. فَيَقُولُ: احْضُرْ وَزْنَكَ. فَيَقُولُ: يَا رَبِّ، مَا هَذِهِ الْبِطَاقَةُ مَعَ هَذِهِ السِّجِلَّاتِ؟! فَقَالَ: إِنَّكَ لَا تُظْلَمُ. قَالَ: فَتُوضَعُ السِّجِلَّاتُ فِي كَفَّةٍ، وَالْبِطَاقَةُ فِي كَفَّةٍ، فَطَاشَتِ السِّجِلَّاتُ، وَثَقُلَتِ الْبِطَاقَةُ، فَلَا يَثْقُلُ مَعَ اسْمِ اللَّهِ شَيْءٌ"(٢).

فهذا الحديث يُعتبر من النصوص المهمة في بيان حقيقة الميزان الأخروي، وهو نص في موضع النزاع.

ومنها: ما رواه أبو الدرداء ﷺ عن النبي ﷺ قال: "أَثْقَلُ شَيْءٍ فِي الْمِيزَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ خُلُقٌ

---

(١) رواه البخاري في كتاب: الجهاد والسير، بابُ مَنِ احتبس فرسًا، رقم الحديث (٢٨٥٣).

(٢) رواه الإمام أحمد في مسنده، مسند عبد الله بن عمرو، (١١/ ٥٧٠) رقم الحديث (٦٩٩٤)، والترمذي في: أبواب الإيمان عن رسول الله ﷺ، باب: من يموت وهو يشهد أن لا إله إلا الله، رقم الحديث (٢٦٣٩) وقال: حسن غريب. وابن ماجه في كتاب: الزهد، باب: ما يُرجى من رحمة الله يوم القيامة، رقم الحديث (٤٣٠٠). وقال حمزة بن محمد الكتاني: "وهو من أحسن الحديث". جزء البطاقة (ص٣٥). وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه". المستدرك على الصحيحين (١/ ٧١٠). وجود إسناده الذهبي في معجم الشيوخ الكبير (١/ ١١٤). وقال الحافظ ابن حجر: "ويقوِّيه حديث البطاقة الذي أخرجه الترمذي وحسنه والحاكم وصححه". فتح الباري (١٣/ ٥٣٩). وقال الزبيدي: "وهذا حديث جيد الإسناد عظيم الموقع". إتحاف السادة المتقين بشرح إحياء علوم الدين (١٠/ ٥٦٤). وقال الشوكاني: "وإسناد أحمد حسن". فتح القدير (٢/ ٢٢٠). وقال الألباني: "ورواه ابن ماجه وابن حبان في صحيحه والحاكم والبيهقي وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم". صحيح الترغيب والترهيب (٢/ ١٠٥). وانظر: مشكاة المصابيح (٣/ ١٥٤٢)، والسلسلة الصحيحة، (١/ ٢١٢).

حَسَنٌ"[1].

ونتيجة هذا الوزن للحسنات والسيئات يوم القيامة أنّ من خفت موازينه فلا قدْر له عند ربه ولا قيمة، قال تعالى: ﴿فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ وَزْنًا﴾ [الكهف: ١٠٥] أي: لا نجعل لهم ثقلًا ولا خَطَرًا وقدْرًا، تقول العرب: "ما لفلان عندي وزن" أي: قَدْرٌ؛ لخسته[2]. والمعنى: أنه لا تثقل بهم موازينهم؛ لأن الموازين إنما تثقل بالأعمال الصالحة، وليس لهؤلاء شيء من الأعمال الصالحة، فتثقل به موازينهم[3]. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: "إِنَّهُ لَيَأْتِي الرَّجُلُ العَظِيمُ السَّمِينُ يَوْمَ القِيَامَةِ، لا يَزِنُ عِنْدَ اللهِ جَنَاحَ بَعُوضَةٍ"، وَقَالَ: "اقْرَءُوا: ﴿فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ وَزْنًا﴾"[4].



(١) رواه الإمام أحمد في مسنده، مسند أبي الدرداء، (٤٥/ ٥٣٧) رقم الحديث (٢٧٥٥٥)، وقال محقق الكتاب: حديث صحيح.

(٢) انظر: معالم التنزيل (٥/ ٢١٠).

(٣) انظر: جامع البيان عن تأويل آي القرآن (١٨/ ١٢٩).

(٤) رواه البخاري في كتاب: تفسير القرآن، باب: ﴿أُولَـٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِـَٔايَـٰتِ رَبِّهِمْ وَلِقَآئِهِۦ فَحَبِطَتْ أَعْمَـٰلُهُمْ﴾ [الكهف: ١٠٥] الحديث (٤٧٢٩)، ومسلم في كتاب: صفة القيامة والجنة والنار، رقم الحديث (٢٧٨٥).

المبحث الثاني

موقف أهل السنة والجماعة من تأويل الميزان الأخروي

تمثَّل موقف أهل السنة والجماعة من منكري الميزان والمؤوِّلين له على غير وجهِه الصحيح الذي دلت عليه نصوص الكتاب والسنة في مقامين عظيمين:

المقام الأول: التقرير لعقيدة الميزان الأخروي، والنص عليه في مصنفاتهم العقدية، فقلَّ أن تجد مصنَّفًا لهم إلا وقد نصّوا فيه صراحةً على وجوب الإيمان بالميزان الأخروي وإثباته، وأنه ميزان حسّيّ حقيقيّ ذو كفتين، وأن إنكاره يُعدّ مخالفةً صريحةً لنصوص الوحيين، ولمنهج أهل السنة والجماعة[1].

وهذه أمثلة من تقريراتهم ونصوصهم في إثبات الميزان الأخروي:

قال الإمام سفيان بن عيينة: "السنة عشرة، فمن كنّ فيه فقد استكمل السنة، ومن ترك منها شيئًا فقد ترك السنة: إثبات القدر، وتقديم أبي بكر وعمر، والحوض، والشفاعة، والميزان، والصراط، والإيمان قول وعمل، والقرآن كلام الله، وعذاب القبر والبعث يوم القيامة، ولا تقطعوا بالشهادة على مسلم"[2].

ولا يفهم من كلام هذا الإمام أن السنة محصورة في هذه العشرة، فالسنة أوسع من ذلك بكثير، وإنما خُصت هذه لأن أهل البدع والخرافات خالفوا فيها، فصار القول بها على مراد الله تعالى ومراد رسوله ﷺ من معالم أهل السنة والجماعة، وأصبح العلماء يبيّنونها؛ إما ضمن كتبهم

(١) انظر على سبيل المثال: المسائل والرسائل المروية عن الإمام أحمد بن حنبل في العقيدة (٢/ ٢٠٣)، وأصول اعتقاد أهل السنة للالكائي (٦/ ١١٢٧)، والشريعة للآجري (ص٣٥٨)، والسنة لابن أبي عاصم (٢/ ٣٦١ وما بعدها)، ومقالات الإسلاميين للأشعري (٢/ ١١٦)، ورسالة إلى أهل الثغر بباب الأبواب (ص١٦١)، وأصول السنة، ومعه رياض الجنة بتخريج أصول السنة (ص١٦٥)، وشرح الطحاوية لابن أبي العز (ص٣٩٦)، والشرح والإبانة (ص٢٠١، ٢٠٢)، والاعتقاد والهداية إلى سبيل الرشاد على مذهب السلف وأصحاب الحديث (ص٢١١)، والحجة في بيان المحجة وشرح عقيدة أهل السنة (١/ ٢٥٠، ٥٠٢)، وغيرها.

(٢) شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (١/ ١٧٥).

العقدية، أو يفردونها بمؤلفات خاصة.

وقال إمام أهل السنة والجماعة أحمد بن حنبل: "أصول السنة عندنا: التمسك بما كان عليه أصحاب رسول الله ﷺ والاقتداء بهم...- فذكر أمورًا ثم قال:- والإيمان بالميزان كما جاء: يوزن العبد يوم القيامة، فلا يزن جناح بعوضة، وتُوزن أعمال العباد كما جاء في الأثر، والإيمان به والتصديق به، والإعراض عمن رد ذلك، وترك مجادلته..."(١).

وقال أيضًا: "والميزان حق، تُوزن به الحسنات والسيئات كما شاء أن تُوزن"(٢).

وقال ابن أبي العز -في معرض كلامه عن الميزان-: "فعلينا الإيمان بالغيب، كما أخبرنا الصادق ﷺ، من غير زيادة ولا نقصان. ويا خيبة من ينفي وضع الموازين القسط ليوم القيامة كما أخبر الشارع لخفاء الحكمة عليه، ويقدح في النصوص بقوله: لا يحتاج إلى الميزان إلا البقال والفوّال!(٣) وما أحراه بأن يكون من الذين لا يقيم الله لهم يوم القيامة وزنا. ولو لم يكن من الحكمة في وزن الأعمال إلا ظهور عدله ﷻ لجميع عباده، فإنه لا أحد أحبّ إليه العذر من الله، من أجل ذلك أرسل الرسل مبشرين ومنذرين، فكيف ووراء ذلك من الحكم ما لا اطلاع لنا عليه؟!"(٤).

المقام الثاني: الرد على المخالف، وتفنيد شبهاته والردّ عليها، فقد انبرى بعضهم لإفراد هذه المسألة بمؤلف قرَّر فيه الميزان الأخرويّ على ما جاءت به النصوص، وردّ على المخالفين وفنّد شبهاتهم(٥)، واعتبر شيخ الإسلام ابن تيمية أن:" من عَدَل عن مذاهب الصحابة والتابعين

---

(١) شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (١/ ١٧٥).

(٢) طبقات الحنابلة (١/ ٢٧).

(٣) أهل السنة والجماعة عندما أثبتوا الميزان الأخروي لم يقولوا بأن الله تعالى محتاج له- تعالى الله عن ذلك علوًّا كبيرًا- فهو العليم بعباده، ويعرف مقدار ثواب وعقاب كل واحد منهم، وهو كما قال ﷻ عن نفسه: ﴿**يعلم خائنة الأعين وما تخفي الصدور**﴾ [غافر: ١٩]، وإنما أثبتوه تبعًا للأدلة الواردة فيه.

(٤) شرح العقيدة الطحاوية (ص٤١٧).

(٥) سبقت الإشارة إلى بعضها في الدراسات السابقة.

وتفسيرهم إلى ما يخالف ذلك كان مخطئًا في ذلك، بل مبتدعًا، وإن كان مجتهدًا مغفورًا له خطؤه"(١).

وقال القرطبي -ردًّا على من تأول تفسير الميزان الأخروي بالعدل-: "هذا القول مجاز، وليس بشيء، وإن كان سائغًا في اللغة للسُّنة الثابتة في الميزان الحقيقي، ووصفه بكفة ولسان"(٢).

ونقل السفاريني ردّ الفخر الرازي تفسير الميزان بالعدل، حيث قال:" ونقل المفسرون عن مجاهد أن المراد بالميزان العدل... وردَّه الفخر(٣)، وقال: إن حمل الموازين على مجرد العدل، وصرف اللفظ عن الحقيقية إلى المجاز من غير ضرورة غير جائز لاسيما وقد جاءت الأحاديث الكثيرة بالأسانيد الصحيحة في هذا الباب"(٤).

وقد انعقد الإجماع على إثبات الميزان الأخروي، وأنه ميزان حقيقيّ له كفتان، وممن نقل الإجماع أبو محمد عبدالرحمن بن أبي حاتم الرازي فيما يرويه عن أبيه وأبي زرعة، حيث قال: "سألت أبي وأبا زرعة عن مذاهب أهل السنة في أصول الدين، وما أدركا عليه العلماء في جميع الأمصار، وما يعتقدان من ذلك، فقالا: أدركنا العلماء في جميع الأمصار حجازًا وعراقًا وشامًا ويمنًا فكان من مذهبهم: الإيمان قول وعمل، يزيد وينقص... والميزان حق، له كفتان، تُوزن فيه أعمال العباد حسنها وسيئها حق..."(٥).

ونلحظ في هذا النص المنقول أمورًا تدلّ دلالة واضحة على أن الإيمان بالميزان الأخروي

---

(١) مقدمة في أصول التفسير (ص٣٨).

(٢) التذكرة (ص٧٢٣).

(٣) الفخر الرازي، انظر: تفسير الفخر الرازي المشتهر بالتفسير الكبير ومفاتيح الغيب (٢٢/ ١٤٩).ونص عبارته:" الدليل على وجود الموازين الحقيقية أن حمل هذا اللفظ على مجرد العدل مجاز وصرف اللفظ عن الحقيقة إلى المجاز من غير ضرورة غير جائز، لا سيما وقد جاءت الأحاديث الكثيرة بالأسانيد الصحيحة في هذا الباب". ولعل السفاريني نقل كلامه بالمعنى.

(٤) البحور الزاخرة في علوم الآخرة (ص٨٥٧،٨٥٨).

(٥) شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (١/ ١٩٧). وانظر: أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية كتاب الضعفاء: لأبي زرعة الرازي (١/ ٢٢٥، ٢٢٦).

كان مِن المسلَّمات المجمَع عليها عند السلف، حيث قال أبو حاتم في سؤاله: "وما أدركا عليه العلماء في جميع الأمصار وما يعتقدان ذلك"، فهو سؤال عن قضية مستقرَّة قبلهما، وأيضًا جواب الأئمة بقولهم: "أدركنا العلماء في جميع الأمصار حجازًا وعراقًا ومصرًا وشامًا ويمنًا"، فهم لا ينقلون آراءَهم وإن كانت آراؤهم تستحقُّ النقل، ولكنهم ينقلون إجماعًا مستقرًّا لعلماء السنة الذين سبقوهم في جميع البلدان حجازًا وعراقًا ومصرًا وشامًا ويمنًا.

وكذلك أبو إسحاق الزجاج حيث قال: "أجمع أهل السنة على الإيمان بالميزان، وأن أعمال العباد تُوزن يوم القيامة، وأن الميزان له لسان وكفتان، ويميل بالأعمال"[1].

فقوله: "ويميل بالأعمال" يدل على أنه ميزان حقيقي ذو كفتين، وهو ما ثبت في نصوص الوحيين.

وابن بطة العكبري حيث قال: "وقد اتفق أهل العلم بالأخبار والعلماء والزهاد والعُبَّاد في جميع الأمصار أن الإيمان بذلك -يعني: بالميزان- واجب لازم"[2].

وقال ابن أبي زمنين -وهو يذكر آراء جملة من السلف في الاعتقاد، وهي تمثل أقوال أهل السنة في هذه القضية-: "وأخبرني ابن وهب عن ابن وضاح عن زهير بن عبَّاد أنه قال: كل من أدركت من المشايخ مالك وسفيان وفضيل وعيسى بن يونس وابن المبارك ووكيع بن الجراح كانوا يقولون: الميزان حق"[3].

فهو لا ينقل رأيه أو رأي ابن عباد، وإنما ينقل إجماعًا معقودًا قبله عن علماء أهل السنة والجماعة.

وأبو محمد بن عبدٍ البصري -في كتابه "في أصول السنة والتوحيد"- حيث قال: "وكان إجماع السلف والخلف وأئمة الدين وفقهاء المسلمين من شرق وغرب وسهل وجبل وسائر

(١) نقله عنه ابن بطال في شرح صحيح البخاري (١٠/ ٥٥٩)، والحافظ ابن حجر في فتح الباري (١٣/ ٥٣٨).

(٢) الشرح والإبانة على أصول السنة والديانة (ص٢٢٣).

(٣) أصول السنة، ومعه رياض الجنة بتخريج أصول السنة (ص١٦٥).

أقاليم الإسلام من مغرب ومصر وشام وعراق وحجاز ويمن وبحر وخراسان مجتمعين على أن عقيدة السنة أربع عشرة خصلة: سبعة متعلقة بالشهادة، وهي مما يدان بها في الدنيا، وسبعة متعلقة بالغيب، وهي مما يُؤمن بها من أحكام الآخرة... والمتعلقة بالآخرة: الإيمان بأحكام البرزخ، والآيات التي بين يدي الساعة، والبعث بعد الموت، ورؤية الله تعالى، والإيمان بالحوض والشفاعة والصراط والميزان، وخلود الدارين، فمن خالف شيئًا من هذا فقد خالف اعتقاد السنة والجماعة، وهذا مما لا شبهة فيه بين أصحاب الحديث والفقهاء والعلماء من سائر الأقاليم"(١).

وأبو حيان حيث قال: "وقال جمهور الأمة بالأول، وأن الميزان له عمود وكفتان ولسان، وهو الذي دل عليه ظاهر القرآن والسنة، يَنظر إليه الخلائق تأكيدًا للحجة وإظهارًا للنَصَفَة وقطعًا للمعذرة، كما يسألهم عن أعمالهم فيعترفون بها بألسنتهم، وتشهد عليهم بها أيديهم وأرجلهم"(٢).

والسفاريني حيث قال: "الميزان له لسان وكفتان، فقد دلت الآثار على أنه ميزان حقيقي ذو كفتين ولسان، كما قال ابن عباس والحسن البصري... وصرح بذلك علماؤنا والأشعرية(٣) وغيرهم، وقد بلغت أحاديثه مبلغ التواتر، وانعقد إجماع أهل الحق من المسلمين عليه..."(٤).

ومحمد أصيل البرديسي بقوله: "اعلم أن الموازين حق ثابت بالكتاب والسنة وإجماع

---

(١) نقله عنه شيخ الإسلام ابن تيمية في درء تعارض العقل والنقل (٨/ ٥٠٣).

(٢) البحر المحيط في التفسير (٥/ ١٤).

(٣) يقول أبو الحسن الأشعري: "واختلفوا في الميزان، فقال أهل الحق: له لسان وكفتان، توزن في إحدى كفتيه الحسنات، وفي الأخرى السيئات، فمن رجحت حسناته دخل الجنة، ومن رجحت سيئاته دخل النار، ومن تساوت حسناته وسيئاته تفضَّل الله عليه فأدخله الجنة". مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين (ص٤٧٢).

(٤) لوامع الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية لشرح الدرة المضية في عقد الفرقة المرضية (٢/ ١٨٥). وانظر: موسوعة الإجماع في الفقه الإسلامي (ص٨٣٠، ٨٣١).

الأمة"(١).

وعبد العزيز الرشيد حيث قال: "وأجمع أهل الحق على ثبوته ووجوب الإيمان به، وأنه ميزان حقيقي حسيّ له لسان وكفان كما هو صريح الأدلة"(٢).

والفِرق المخالفة لأهل السنة والجماعة في الميزان الأخروي هم:

- الشيعة الإمامية، الذين قدموا العقل على النقل، ولا يقرّون بالسنة النبوية ولا يرفعون بها رأسًا إلا ما صحّ لهم من طرق أهل البيت عن جدّهم، أما ما يرويه أبو هريرة ﷺ راوية الحديث وغيره من الصحابة الكرام ﷺ فليس لها عند الإمامية من الاعتبار مقدار بعوضة(٣). وبناء على هذا المنهج المنحرف تأولوا مسائل اليوم الآخر الغيبية، فأولوا الميزان الأخروي، وفسروه بالعدل(٤)، يقول المفيد الشيعي:" والموازين هي التّعديل بين الأعمال والجزاء عليها، ووضع كلّ جزاء في موضعه، وإيصال كلّ ذي حق إلى حقه. فليس الأمر في معنى ذلك على ما ذهب إليه أهل الحشو- يعني أهل السنة والجماعة - من أن في القيامة موازين كموازين الدنيا، لكل ميزان كفتان توضع الأعمال فيها..." (٥)، وبعضهم فسر الميزان بالأنبياء والأوصياء، يقول الصدوق القمي: "وسُئل الصادق ﷺ عن قول الله عز وجل: (ونضع الموازين القسط ليوم القيامة فلا تُظلم نفس شيئًا)، قال: الموازين، الأنبياء والأوصياء"(٦).

---

(١) تكملة شرح الصدور في ذكر أحوال البعث والنشور والميزان والسراط (ص١٥) نقلًا عن: الحوض والصراط والميزان عند المتكلمين (ص٣٤١).

(٢) التنبيهات السَّنية على العقيدة الواسطية (ص٢٢٨).

(٣) انظر: أصل الشيعة وأصولها (ص٢٣٦)، والجوامع والفوارق بين السنة والشيعة (ص٩٧).

(٤) انظر: الاقتصاد فيما يتعلق بالاعتقاد للطوسي (ص٢٢٢)، والميزان في تفسير القرآن للطباطبائي (٨/ ١١).

(٥) تصحيح اعتقاد الإمامية (ص١١٤)، وأوائل المقالات (ص٧٩) كلاهما للمفيد.

(٦) كتاب الاعتقادات (ص٢٠٣). وانظر: التفسير الأصفى للكاشاني (١/ ٣٦٠،٣٦١)، والأمثل في تفسير كتاب الله المنزل (١٠/ ١٧٦،١٧٧) ناصر مكارم الشيرازي.

- والإباضية الخوارج، حيث فسّروا الميزان بوزن الله تعالى للنيات والأعمال، بمعنى: تمييزه بين الحسن منها والسيئ، وأن الله يفصل بين الناس في أمورهم، منكرين لما ثبت في النصوص من وجود الموازين الحقيقية يوم القيامة، وأن الميزان عندهم ليس حسيًّا، وإنما هو الفصل الحق بين أعمال الخلق، يقول عبد الله السالمي:

"وما هناك ميزان يُقام كما قالوا *** عَمُودٌ وكِفاتٌ لِما عُملا

وإنما الوَزْنُ حقٌ منه -عزَّ- ألم *** تسمع إلى آية الأعراف مُحتفلا"(١).

وفسّره السالمي بأنه: عبارة عن ثبوت السعادة لقوم والشقاوة لآخرين على سبيل الاستعارة التمثيلية، وشبّه ثبوت العمل الصالح بثقل الموازين، والعمل السيئ بخفتها على وجه لا يظلم أحد فيه شيئًا(٢).

فالمراد عندهم بالميزان اعتبار الحسنات وتمييزها عن غيرها، والعدل الذي وضعه الله ﷻ بين خلقه(٣). ثم عللوا كلامهم بشبه المعتزلة، فذكروا أنه إنما يحتاج إلى الميزان من لا يعرف مقادير الأشياء والله عالم بها، وأن أفعال العباد أعراض لا تقبل الخفة والثقل والإعادة والبقاء(٤).

- وجمهور المعتزلة(٥)، حيث إنهم ينكرون أن يكون الميزان حسيًّا حقيقيًّا، وزعموا أن المقصود من الميزان في كلام الشارع أنه إعلام الخلق بمقادير الأعمال ومقادير الجزاء عليها، وحقيقة قولهم في الموازنة أن الحسنات تكون محبطة للسيئات، والعكس كذلك(٦). وقد أشار شيخ

---

(١) شرح غاية المراد (ص٩٦). وانظر: متن النونية للنفوسي (ص٢٥)، والأباضية دراسة مركزة في أصولهم وتاريخهم (ص٥٠).

(٢) انظر: مشارق أنوار العقول (٢/ ١٢٥، ١٢٦).

(٣) انظر: كتاب معالم الدين للمصعبي (٢/ ١٩١)، ومشارق أنوار العقول للسالمي (٢/ ١٢٥، ١٢٦).

(٤) انظر: معالم الدين (٢/ ١٩١).

(٥) انظر: الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل (٢/ ٨٨، ٨٩)، والمواقف (٣/ ٥٢٤ وما بعدها).

(٦) انظر: مقالات الإسلاميين (ص٤٧٣)، ومقدمات المراشد إلى علم العقائد (ص٣٥٨).

الإسلام ابن تيمية إلى أن تأويل الميزان هو قول معتزلة بغداد دون معتزلة البصرة(1)(2). وقد استفاضت الأخبار الصحيحة والمتواترة عن يوم القيامة ومع ذلك أنكرها أهل البدع من خوارج ومعتزلة(3).

- والزيدية، حيث إن المتأخرين منهم يسيرون على خطى المعتزلة في الاعتقاد، وقد وصف حالهم الخبير بهم صالح بن مهدي المقبلي قائلًا: "كالزيدية في هذا الجبل من اليمن هم معتزلة في كل الموارد إلا في شيء من مسائل الإمامة"(4).

ونتيجة هذا التأثر قدَّموا عقولهم القاصرة على النقل كالمعتزلة(5)، وفسروا الميزان بالحق من إقامة العدل والإنصاف من الله ﷻ للمخلوقين؛ مستدلين على ذلك بنفس دليل المعتزلة العقلي وهو: أن وزن الأعمال مستحيل إذ هي أعراض حركة أو سكون، وهي لا تقوم بنفسها، فوزنها على انفرادها يوجب قلب ذواتها(6).

وهذه الفرق المخالفة لأهل السنة والجماعة في عقيدة الميزان الأخروي، علاوة على الخلل المنهجي لديهم من تقديم العقل على النقل، وعدم قبولهم للأحاديث المتواترة في الميزان

---

(1) انظر: درء تعارض العقل والنقل (5/ 348).

(2) ومن أئمة المعتزلة الذين أثبتوا الميزان القاضي عبد الجبار، حيث قال: "أما وضع الموازين فقد صرح الله تعالى في محكم كتابه، قال تعالى: ﴿وَنَضَعُ ٱلْمَوَٰزِينَ ٱلْقِسْطَ لِيَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾ [الأنبياء: 47]، وقوله: ﴿فَمَن ثَقُلَتْ مَوَٰزِينُهُۥ فَأُوْلَٰٓئِكَ﴾ الآية [الأعراف: 8]، إلى غير ذلك من الآيات التي تتضمن هذا المعنى، ولم يُرِد الله تعالى بالميزان إلا المعقول منه المتعارف فيما بيننا، دون العدل وغيره على ما يقوله بعض الناس؛ لأن الميزان وإن ورد بمعنى العدل في قوله: ﴿وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْمِيزَانَ﴾ [الحديد: 25]، فذلك على طريق التوسع والمجاز، وكلام الله تعالى مهما أمكن حمله على الحقيقة لا يجوز أن يُعدل به عنه إلى المجاز. يبين ذلك ويوضحه أنه لو كان الميزان إنما هو العدل، لكان لا يثبت للثقل والخفة فيه معنى، فدل على أن المراد به الميزان المعروف الذي يشتمل على ما تشمل عليه الموازين فيما بيننا". شرح الأصول الخمسة (ص734، 735).

(3) انظر: الفتاوى الكبرى (5/ 149).

(4) العَلَمُ الشامخ في إيثار الحق على الآباء والمشايخ (ص12).

(5) انظر: مقدمة كتاب البحر الزخار لابن المرتضى (ص175)، وكتاب أصول العدل والتوحيد للرسي (1/ 126).

(6) انظر: عدة الأكياس (2/ 403).

الأخروي، فقد خالفوا أيضًا أصول قواعد الترجيح المتعارف عليها، ولم يراعوها، فالقول في العقائد ينبغي ألا يكون بالتشهّي ولا بالتمني ولا بالتعصب والتقليد، وإنما بما دلت عليه الأدلة الصحيحة وفق القواعد المهمة التي تولاها العلماء بالدراسة والبيان، ومنها القاعدة المقرَّرة والمجمع عليها، وهي: أن الأصل في نصوص الوحيين حملها على ظاهرها(١) ما لم يرد دليل يصرفها عن ذلك(٢)، فلا يمكن معرفة مراد المتكلم إلا من كلامه وألفاظه، يقول العلامة الشنقيطي:

(١) المقصود بالظاهر هو اللفظ المتبادر إلى الذهن من المعاني، وأنه ليس له معنى باطن يخالف ظاهره، وهو خلاف الظاهر في كلام الأصوليين الذي يعني: ما احتمل أمرين هو في أحدهما أظهر من الآخر. ناهيك عن مخالفته للظاهر عند المتكلمين. وهذا الظاهر عند أهل السنة والجماعة يختلف بحسب السياق القرآني أو الحديث النبوي، وما يُضاف إليه الكلام، فالكملة الواحدة يكون لها معنى في سياق، ومعنى آخر في سياق آخر، وتركيب الكلام يفيد معنى على وجه، ومعنى آخر على وجه آخر. انظر: التمهيد في أصول الفقه (١/ ٧)، وروضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل (١/ ٥٠٨)، والمجلى في شرح القواعد المثلى في صفات الله وأسمائه الحسنى (ص٢٢٩، ٢٣٠) كاملة الكواري.

(٢) انظر: شرح الكوكب المنير المسمى بمختصر التحرير أو المختبر المبتكر شرح المختصر في أصول الفقه (٢/ ١٤٧)، وكلام شيخ الإسلام ابن تيمية على معنى لفظ الظاهر عند المتكلمين المخالف لمعناه عند أهل السنة والجماعة: مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية (١٣/ ٣٧٩)، والتدمرية تحقيق الإثبات للأسماء والصفات وحقيقة الجمع بين القدر والشرع (ص٦٩). وقد اشترط العلماء في الدليل الصارف أربعة شروط: **أولها**: أن ذلك اللفظ مستعمل بالمعنى المجازي؛ لأن الكتاب والسنة وكلام السلف جاء باللسان العربي، ولا يجوز أن يُراد بشيء منه خلاف لسان العرب أو خلاف الألسنة كلها؛ فلا بد أن يكون ذلك المعنى المجازي ما يراد به اللفظ، وإلا فيمكن كلَّ مبطل أن يفسر أي لفظ بأي معنى سنح له وإن لم يكن له أصل في اللغة. **ثانيها**: أن يكون معه دليل يُوجب صرف اللفظ عن حقيقته إلى مجازه، وإلا فإذا كان يستعمل في معنى بطريق الحقيقة، وفي معنى بطريق المجاز، لم يجز حمله على المجازي بغير دليل يوجب الصرف بإجماع العقلاء، ثم إن ادعى وجوب صرفه عن الحقيقة فلا بد له من دليل قاطع عقلي أو سمعي يوجب الصرف. وإن ادعى ظهور صرفه عن الحقيقة فلا بد من دليل مرجح للحمل على المجاز. **ثالثها**: أنه لا بد من أنْ يَسلم ذلك الدليل -الصارف- عن معارض؛ وإلا فإذا قام دليل قرآني أو إيماني يبين أن الحقيقة مرادة امتنع تركها، ثم إن كان هذا الدليل نصًّا قاطعًا لم يُلتفت إلى نقيضه، وإن كان ظاهرًا فلا بد من الترجيح. **رابعها**: أن الرسول ﷺ إذا تكلم بكلام وأراد به خلاف ظاهره وضد حقيقته فلا بد أن يُبين للأمة أنه لم يرد حقيقته، وأنه أراد مجازه، سواء عينه أو لم يعينه، لا سيما في الخطاب العلمي الذي أريد منهم فيه الاعتقاد والعلم؛ دون عمل الجوارح؛ فإنه ﷻ جعل القرآن نورًا وهدى وبيانًا للناس وشفاء لما في الصدور، وأرسل الرسل ليبين للناس ما نُزل إليهم، وليحكم بين الناس فيما اختلفوا فيه، ولئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل. انظر: مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية (٦/ ٣٦٠، ٣٦١)، وإرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول (٢/ ٣٤).

"والقاعدة المقررة عند العلماء أن نصوص الكتاب والسنة لا يجوز صرفها عن ظاهرها المتبادر منها إلا بدليل يجب الرجوع إليه"(١).

وقال أيضًا: "وقد أجمع جميع المسلمين على أن العمل بالظاهر واجبٌ حتى يرد دليل شرعي صارف عنه إلى المحتمل المرجوح، وعلى هذا كل من تكلم في الأصول. فتنفير الناس وإبعادها عن كتاب الله وسنة رسوله بدعوى أن الأخذ بظواهرهما من أصول الكفر هو من أشنع الباطل وأعظمه كما ترى. وأصول الكفر يجب على كل مسلم أن يحذر منها كل الحذر، ويتباعد منها كل التباعد، ويتجنب أسبابها كل الاجتناب، فيلزم على هذا القول المنكر الشنيع وجوب التباعد من الأخذ بظواهر الوحي"(٢).

فألفاظ الوحيين يجب صيانتها عن عبث العابثين وتأويل المبطلين، وأن لا يُعدل بها عن ظاهرها إلا بدليل صحيح صريح، وإلا ضاعت الشريعة، قال ابن عبد البر: "أهل السنة مجمعون على الإقرار بالصفات الواردة كلها في القرآن والسنة، والإيمان بها، وحملها على الحقيقة لا على المجاز، إلا أنهم لا يكيفون شيئًا من ذلك، ولا يحدّون فيه صفة محصورة"(٣).

وقال القرطبي: "وقد أجمعت الأمة في الصدر الأول على الأخذ بهذه الظواهر من غير تأويل. وإذا أجمعوا على مَنْع التأويل؛ وجب الأخذ بالظاهر، وصارت هذه الظواهر نصوصًا"(٤).

وقاعدة ثانية من قواعد الترجيح لا تقل أهمية عن سابقتها، وهي: أنه يجب حمل نصوص الوحي على الحقيقة، وهذا هو الأصل في الكلام، ولا يُعدل عن ذلك، فإذا ثبت في النصوص أنه ميزان حقيقي فهو كذلك، ولا عبرة بالتأويلات الشاذة المخالفة لحقيقة ما ورد في

(١) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن (٤/ ٢٣٢). وانظر: مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية (١٣/ ٣٧٩)، والتدمرية (ص٦٩).

(٢) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن (٧/ ٢٦٩، ٢٧٠).

(٣) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (٧/ ١٤٥).

(٤) الجامع لأحكام القرآن (٩/ ١٥٦).

النصوص[1]، قال ابن عبد البر: "وحمل كلام الله تعالى وكلام نبيه ﷺ على الحقيقة أولى بذوي الدين والحق؛ لأنه يقص الحق وقوله الحق تبارك وتعالى علوًّا كبيرا"[2].

وقال أبو بكر بن العربي: "ولا يُعدل عن الحقيقة إلى المجاز إلا بدليل"[3].

وقال ابن عطية عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَٱلۡوَزۡنُ يَوۡمَئِذٍ ٱلۡحَقُّ﴾: "وهذا القول أصح من الأول من جهات، أولها أن ظواهر كتاب الله ﷻ تقتضيه، وحديث الرسول عليه السلام ينطق به، من ذلك: قوله لبعض الصحابة وقد قال له: يا رسول الله، أين أجدك في القيامة؟ فقال: "اطلبني عند الحوض، فإن لم تجدني فعند الميزان"[4]، ولو لم يكن الميزان مرئيًّا محسوسًا لما أحاله رسول الله ﷺ على الطلب عنده. وجهة أخرى: أن النظر في الميزان والوزن والثقل والخفة المقترنات بالحساب لا يفسد شيء منه ولا تختل صحته، وإذا كان الأمر كذلك فَلِمَ نخرج من حقيقة اللفظ إلى مجازه دون علة؟! وجهة ثالثة: وهي أن القول في الميزان هو من عقائد الشرع الذي لم يُعرف إلا سمعًا، وإن فتحنا فيه باب المجاز غمرتنا أقوال الملحدة والزنادقة في أن الميزان والصراط والجنة والنار والحشر ونحو ذلك إنما هي ألفاظ يراد بها غير الظاهر... فينبغي أن يجري في هذه الألفاظ إلى حملها على حقائقها"[5].

وقاعدة ثالثة مهمة في الترجيح: وهي أنه إذا ثبت الحديث وكان في معنى أحد الأقوال فهو مرجح له[6]، قال العز بن عبد السلام: "قد يتردد -المعنى- بين محامل كثيرة يتساوى بعضها

(١) انظر: قواعد الترجيح عند المفسرين.. دراسة نظرية تطبيقية (ص٣٨٧).

(٢) التمهيد (٥/ ١٦).

(٣) أحكام القرآن (٤/ ٤١٤).

(٤) رواه الترمذي في سننه، باب: ما جاء في شأن الصراط، (٤/ ٦٢١) رقم الحديث (٢٤٣٣). وصححه الألباني في صحيح الترغيب برقم (٣٦٢٥). وجود إسناده في مشكاة المصابيح (٢/ ١٥٥٧)، رقم الحديث (٥٥٩٥).

(٥) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (٢/ ٣٧٥، ٣٧٦).

(٦) انظر: قواعد الترجيح عند المفسرين.. دراسة نظرية تطبيقية (ص٢٠٦)، وقواعد الترجيح المتعلقة بالنص عند ابن عاشور في تفسيره التحرير والتنوير.. دراسة تأصيلية تطبيقية (ص١٥٤).

مع بعض، ويترجح بعضها على بعض، وأولى الأقوال ما دلَّ عليه الكتاب في موضع آخر، أو السنة، أو إجماع الأمة"(١).

وذكر الزجاج أن العبرة بالمصير إلى الأحاديث الواردة في المسألة بغضّ النظر عن باب اللغة والاحتجاج به وإن كان سائغًا، حيث قال -بعد ذكر الأقوال في الميزان، ومنها ما ذهب إليه مجاهد أنه: العدل-: "وهذا كله في باب اللغة والاحتجاج سائغ، إلا أن الأولى من هذا أن يُتبع ما جاء بالأسانيد الصحاح. فإن جاء في الخبر أنه ميزان له كفتان، من حيث ينقلُ أهل الثقة، فينبغي أن يقبل ذلك"(٢).

وقال القشيري -معلقًا على كلام الزجاج ومؤيدًا له-: "وقد أحسن الزجاج فيما قال، إذ لو حُمل الصراط على الدين الحق، والجنة والنار على ما يرد على الأرواح دون الأجساد، والشياطين والجن على الأخلاق المذمومة، والملائكة على القوى المحمودة، ثم قال: وقد أجمعت الأمة في الصدر الأول على الأخذ بهذه الظواهر من غير تأويل، وإذا أجمعوا على منع التأويل وجب الأخذ بالظاهر، وصارت هذه الظواهر نصوصًا انتهى. والحق هو القول الأول -أنه ميزان حقيقي ذو كفتين-، وأما المستبعدون لحمل هذه الظواهر على حقائقها فما يأتون في استبعادهم بشيء من الشرع يرجع إليه، بل غاية ما تشبثوا به مجرد الاستبعادات العقلية، وليس في ذلك حجة على أحد، فهذا إذا لم تقبله عقولهم فقد قبلته عقول قوم هي أقوى من عقولهم من الصحابة والتابعين وتابعيهم، حتى جاءت البدع كالليل المظلم، وقال كلٌّ ما شاء، وتركوا الشرع خلف ظهورهم، وليتهم جاءوا بأحكام عقليّة يتفق العقلاء عليها، ويتّحد قبولهم لها، بل كلُّ فريق يدَّعي على العقل ما يطابق هواه، ويوافق ما يذهب إليه هو أو من هو تابع له، فتناقض عقولهم على حسب ما تناقضت مذاهبهم، يعرف هذا كل منصف، ومن أنكره فليُصَفِّ فهمه وعقله عن شوائب التعصب والتمذهب، فإنه إن فعل ذلك أسفر الصبح لعينيه"(٣). فالذين

---

(١) كتاب الإشارة إلى الإيجاز في بعض أنواع المجاز، لأبي محمد عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام (ص٢٢٠).

(٢) معاني القرآن وإعرابه (٢/ ٣١٩). وانظر: المحكم والمحيط الأعظم لابن سيده (٩/ ١٠٩)، والجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٧/ ١٤٧)، وفتح القدير (٢/ ٢١٦).

(٣) فتح القدير (٢/ ٢١٦).

ذهبوا إلى نفي الميزان ليس معهم إلا استبعادات عقلية كما قال الشوكاني، وهذه طريقة المنحرفين عن الكتاب والسنة، الذين قدَّموا عقولهم القاصرة على كلام الله تعالى وكلام رسوله ﷺ.

وقال القرطبي: "قال علماؤنا: ولو جاز حمل الميزان على ما ذكروه، لجاز حمل الصراط على الدين الحقّ، والجنة والنار على ما يرد على الأرواح دون الأجساد من الأحزان والأفراح، والشياطين والجن على الأخلاق المذمومة، والملائكة على القوى المحمودة، وهذا كله فاسد؛ لأنه رد لما جاء به الصادق"(١).

فالواجب على المسلم إذا جاء النص الشرعي وكان دالًّا على الحكم وظاهرًا فيه أنْ يسقط كل اجتهاد خالفه ولا يَعتدّ به، فلا اجتهاد مع النص، قال الإمام الشافعي المطلبي القرشي: "أجمع الناس على أن من استبانت له سنةٌ عن رسول الله ﷺ لم يكن له أن يدعها لقول أحد من الناس"، وتواتر عنه أنه قال: "إذا صح الحديث فاضربوا بقولي الحائط"، وصح عنه أنه قال: "إذا رويت عن رسول الله ﷺ حديثًا ولم آخذ به فاعلموا أنَّ عقلي قد ذهب"، وصح عنه أنه قال: "لا قول لأحد مع سنة رسول الله ﷺ"(٢).

ولا شك أن حديث البطاقة في الرجل الذي سيُخلص به على رؤوس الخلائق صحيح، وهو نص في موضع النزاع، مبين بأن المقصود من الميزان الأخروي أنه ميزان حقيقي له كفتان، وما أجملَ ما قال الشوكاني – عند تفسيره لآية الساق(٣)، وهي قريبة من مسألتنا هذه- حيث قال: "... وقد أغنانا الله ﷻ في تفسير هذه الآية بما صح عن رسول الله ﷺ كما عرفت، وذلك لا يستلزم تجسيمًا ولا تشبيهًا، فليس كمثله شيء.

دعوا كل قول عند قول محمد *** فما آمنٌ في دينه كمخاطر"(٤).



(١) كتاب التذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة (ص٧٢٤).

(٢) نقله عنه العلامة ابن القيم في إعلام الموقعين عن رب العالمين (٢/ ٢٠١)، وفي الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة، انظر: مختصر الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة (٤/ ١٦٠٤) اختصار: محمد بن الموصلي.

(٣) وهي قوله تعالى: ﴿يَوۡمَ يُكۡشَفُ عَن سَاقٖ وَيُدۡعَوۡنَ إِلَى ٱلسُّجُودِ فَلَا يَسۡتَطِيعُونَ﴾.

(٤) فتح القدير (٥/ ٣٣١).

المبحث الثالث

الموزونات يوم القيامة

اختلفت أنظار العلماء في الموزونات يوم القيامة بميزان الآخرة تبعًا للأحاديث الواردة في ذلك على أقوال هي:

القول الأول: أن الموزون هو العامل نفسُه وعمله وصحيفته، وذهب إلى هذا ابن كثير، حيث قال-بعد أن ذكر الأقوال في الموزونات وهي: أن الموزون الأعمال، وكتاب الأعمال، وصاحب العمل-: "وقد يمكن الجمع بين هذه الآثار بأن يكون ذلك كلّه صحيحًا، فتارة تُوزن الأعمال، وتارة تُوزن محالّها، وتارة يُوزن فاعلها، والله أعلم"[1].

وابن أبي العز الحنفي حيث قال: "فثبت وزنُ الأعمال والعامل وصحائف الأعمال"[2].

والشيخ حافظ حكمي حيث قال: "والذي استُظِهَر من النصوص -والله أعلم- أن العامل وعمله وصحيفة عمله كلّ ذلك يُوزن؛ لأن الأحاديث التي في بيان القرآن قد وردت بكلٍّ من ذلك، ولا منافاة بينها.. فهذا الحديث -يعني حديث البطاقة- يدلّ على أن العبد يُوضع هو وحسناته وصحيفتها في كفة، وسيئاته مع صحيفتها في الكفة الأخرى، وهذا غاية الجمع بين ما تفرّق ذكره في سائر أحاديث الوزن، ولله الحمد والمنة"[3].

والشيخ ابن باز حيث قال: "الجمع بين النصوص الواردة في وزن الأعمال والعاملين والصحائف أنه لا منافاة بينها، فالجميع يوزن، ولكن الاعتبار في الثقل والخفة يكون بالعمل نفسه لا بذات العامل، ولا بالصحيفة"[4].

والشيخ ابن عثيمين حيث قال: "وجمع بعض العلماء بين هذه النصوص بأن الجميع يوزن،

---

(١) تفسير القرآن العظيم (٣/ ٣٩٠).

(٢) شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز (ص٤١٩). وانظر: معالم التنزيل (٢/ ٢٩٥، ٢٩٦).

(٣) معارج القبول بشرح سلم الوصول إلى علم الأصول (٢/ ٨٤٨، ٨٤٩).

(٤) التنبيهات اللطيفة فيما احتوت عليه الواسطية من المباحث المنيفة (ص٨١).

أو أن الوزن حقيقة للصحائف، وحيث إنها تثقل وتخف بحسب الأعمال المكتوبة صار الوزن كأنه للأعمال، وأما وزن صاحب العمل فالمراد به قدره وحرمته. وهذا جمع حسن، والله أعلم"[1].

ومن الأدلة التي استدلّوا بها: قوله تعالى: ﴿وَنَضَعُ ٱلْمَوَٰزِينَ ٱلْقِسْطَ لِيَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْـًٔا ۖ وَإِن كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِّنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا ۗ وَكَفَىٰ بِنَا حَٰسِبِينَ﴾ [الأنبياء: ٤٧]، وحديث الرجل العظيم السمين الذي لا يزن جناح بعوضة[2]، وحديث عبد الله بن مسعود أنه كان ﷺ يجتني سواكًا من الأراك، وكان دقيق الساقين، فجعلت الريح تكفَؤُهُ، فضحك القوم منه، فقال رسول الله ﷺ: "مِمَّ تضحكون؟" قالوا: يا نبي الله، من دِقَّةِ ساقَيْه، فقال: "والذي نفسي بيده، لهما أثقل في الميزان من أُحُد"[3].

القول الثاني: أن الموزون هو العمل نفسه، وذهب إلى هذا ابن حزم، حيث قال: "وموازين الآخرة لا يُوزَنُ فيها إلا الأفعالُ والأقوالُ ونيات النفوس"[4]. وقد استبعد وزنَ الأجسام، وهو خلاف ما ورد في حديث الرجل العظيم السمين الذي لا يَزن جناح بعوضة[5]، وحديث دقّة ساقي الصحابي الجليل ابن مسعود ﷺ.

وممن ذهب إلى هذا القول الحافظ ابن حجر، حيث قال: "والصحيح أن الأعمال هي التي توزن"[6]. ومن الأدلة التي استدلوا بها: حديث "كلمتان خفيفتان على اللسان، ثقيلتان في الميزان..."

(١) شرح لمعة الاعتقاد (ص٧٩). وانظر: شرح رياض الصالحين لابن عثيمين (٣/ ٤٥٠). وله قول يرجِّح فيه وزن العمل، حيث قال: "ولكن الراجح والذي عليه الجمهور أن الذي يُوزن العمل". الشرح الممتع على زاد المستقنع (٥/ ٣٣٤). وانظر: شرح العقيدة الواسطية (٢/ ١٤٠).

(٢) سبق تخريجه (ص٢١).

(٣) رواه الإمام أحمد في مسند عبد الله بن مسعود ﷺ، (٧/ ٩٩) رقم الحديث (٣٩٩١). قال محققو الكتاب: "صحيح لغيره".

(٤) الدرة فيما يجب اعتقاده (ص٣٩٣).

(٥) سبق تخريجه (ص٢١).

(٦) فتح الباري (١٣/ ٥٣٩). وانظر: توضيح المقاصد -شرح نونية ابن القيم- لابن عيسى (٢/ ٥٩٣)، والجامع لشعب الإيمان للبيهقي (٢/ ٦٩)، ومعالم التنزيل (٢/ ١٤٩)، وتفسير القرآن العظيم (٢/ ٣٢٤)، وبهجة الناظرين (ص٥٢٩)،

إلخ[1]. وحديث: "الطهور شطر الإيمان، والحمد لله تملأ الميزان..."[2].

وكذلك عبد العزيز الرشيد حيث قال: "وأما الوزن فهو للأعمال"[3]. وعزاه لجمهور من المفسرين وابن عبد البر والقرطبي[4].

القول الثالث: أن الموزون صحائف العمل، وممن ذهب إلى هذا القول القرطبي حيث قال: " قال ابن عمر: تُوزن صحائف أعمال العباد. وهذا هو الصحيح... وفي صحيح مسلم[5] عن صفوان بن محرز قال: قال رجل لابن عمر: كيف سمعت رسول الله ﷺ في النجوى؟ - يعني: مناجاة الله تعالى للعبد- قال: سمعته يقول: "يُدْنَى المؤمنُ من ربه يوم القيامة حتى يضع عليه كنفه، فيقرره بذنوبه... فيُعْطى صحيفة حسناته..." دليل على أن الأعمال تكتب في الصحف وتُوزن"[6].

وممن ذهب إلى هذا ابن ناصر الدين الدمشقي محمد بن أبي بكر عبد الله القيسي، حيث قال:

"والمشهور أنه تُوزن الصحف التي كُتب فيها أعمال العباد وأقوالهم"[7].

وكذلك مرعي بن يوسف حيث قال: "والصواب ما صححه ابن عبد البر والقرطبي

وتحقيق البرهان في إثبات حقيقة الميزان (ص٥٨) كلاهما لمرعي بن يوسف، ولوامع الأنوار (٢/ ١٨٧)، والروضة الندية شرح العقيدة الواسطية لابن فياض (ص٣٢٥)، والتنبيهات السنية على العقيدة الواسطية للرشيد (ص٢٢٨، ٢٢٩).

(١) سبق تخريجه (ص١٧).

(٢) سبق تخريجه (ص١٩).

(٣) التنبهات السَّنية على العقيدة الواسطية (ص٢٢٨).

(٤) انظر: التنبهات السَّنية على العقيدة الواسطية (ص٢٢٩).

(٥) الحديث رواه البخاري في كتاب: المظالم، باب قول الله تعالى:(ألا لعنة الله على الظالمين)، رقم الحديث (٢٤٤١)، ومسلم في كتاب: التوبة، بابُ: قبول توبة القاتل وإن كثر قتله، رقم الحديث (٢٧٦٨).

(٦) الجامع لأحكام القرآن (٩/ ١٥٦،١٥٧).

(٧) منهاج السلامة في ميزان القيامة (ص١٢٤).

وغيرهما: أن الموزون الصحائف"[1].

وبعد عرض هذه الأقوال في الموزون فإن الذي يترجح -والله تعالى أعلم- هو ما ذهب إليه أصحاب القول الأول؛ لصحة الأدلة التي استدلوا بها ودلالتها على أن الموزون قد يكون العامل، وقد يكون عمله، وقد يكون صحائف عمله، والجمع بين الأدلة فيه إعمال للأدلة كلها، وعدم إهمال بعضها، وهو أولى من ترجيح بعض الموزونات على بعض.



(١) تحقيق البرهان في إثبات حقيقة الميزان (ص٣٢).

الخاتمة

الحمد لله أولًا وآخرًا وظاهرًا وباطنًا أن يسر لي إتمام هذا البحث، وأسأله بمنه وكرمه أن يجعله لوجهه خالصًا، ولعباده نافعًا، وفي نهاية المطاف فقد انتهيت إلى عدد من النتائج والتوصيات، من أهمها:

١. الأمور الغيبية لا ينبغي أن تكون خاضعة للعقول البشرية القاصرة.

٢. ثانيًا: التسليم لنصوص الوحيين قاعدة مهمة من قواعد الإيمان؛ إذ لا تثبت قدم العبد إلا عليها.

٣. حمل كلام الله تعالى ورسوله ﷺ على الحقيقة.

٤. تفسير بعض علماء أهل السنة والجماعة للميزان بأنه العدل لا يعني عدم إثباتهم للميزان الأخروي، حتى وإن لم نقف على نص لهم في هذا، وهذا هو المظنون بهم.

٥. خامسًا: إثبات الميزان الأخروي وأن له كفتان حسيتان من المسائل المجمع عليها عند السلف.

٦. اختلاف العلماء في الموزونات نابع من وجود الأدلة التي تتناول العامل وعمله وصحيفته، والأمر في هذا واسع، والخلاف فيه وارد، ولعل الراجح من الأقوال هو الأول.

٧. أوصي المتخصصين من طلاب العلم بدراسة العقائد الغيبية، وبيان منهج أهل السنة والجماعة فيها، وبيان بطلان من تأولها على غير مراد الله تعالى ومراد رسوله ﷺ.



المصادر والمراجع

١. ابن أبي يعلى، أبو الحسين، الاعتقاد، تحقيق: محمد بن عبد الرحمن الخميس، الناشر: دار أطلس الخضراء، الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ.

٢. ابن المعلم، محمد بن محمد بن النعمان، أوائل المقالات، تحقيق: إبراهيم الأنصاري، الناشر: المؤتمر العالمي لألفية الشيخ المفيد، مطبعة مهر - مؤسسة دنا، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ.

٣. ابن النجار، محمد بن أحمد بن عبد العزيز الفتوحي، شرح الكوكب المنير المسمى: مختصر التحرير أو المختبر المبتكر شرح المختصر في أصول الفقه، تحقيق: محمد الزحيلي ونزيه حماد، الناشر: دار الفكر – دمشق، الطبعة الأولى ١٤٠٠هـ.

٤. ابن بطال، أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك، شرح صحيح البخاري، تحقيق: أبي تميم ياسر بن إبراهيم، الناشر: مكتبة الرشد-السعودية، الرياض، الطبعة الثانية ١٤٢٣هـ.

٥. ابن تيمية الحراني، أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام، التدمرية تحقيق الإثبات للأسماء والصفات وحقيقة الجمع بين القدر والشرع، تحقيق: د. محمد بن عودة السعوي، الناشر: مكتبة العبيكان – الرياض، الطبعة السادسة ١٤٢١هـ.

٦. ابن تيمية الحراني، أبو العباس أحمد بن عبد الحليم درء تعارض العقل والنقل أو موافقة صحيح المنقول لصريح المعقول، تحقيق: الدكتور محمد رشاد سالم، الناشر: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، المملكة العربية السعودية، الطبعة الثانية ١٤١١هـ.

٧. ابن تيمية، أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام، مقدمة في أصول التفسير، الناشر: دار مكتبة الحياة – بيروت، الطبعة ١٤٠٩هـ.

٨. ابن سينا، أحوال النفس رسالة في النفس وبقائها ومعادها، تحقيق: الدكتور أحمد فؤاد الأهواني، الناشر: دار إحياء الكتب العربية عيسى البابي وشركاه- مصر، الطبعة الأولى ١٣٧١هـ.

٩. ابن سينا، رسالة أضحوية في أمر المعاد، ضبطها وحققها: الأستاذ سليمان دنيا، الناشر: دار الفكر العربي- مصر، الطبعة الأولى ١٣٦٨هـ.

١٠. ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين، إعلام الموقعين عن رب العالمين، تحقيق: محمد عبد السلام إبراهيم، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى ١٤١١هـ.

١١. ابن منظور، أبو الفضل محمد بن مكرم بن على الأنصاري، لسان العرب، الناشر: دار صادر – بيروت، الطبعة الثالثة ١٤١٤هـ.

١٢. أبو حنيفة، الشرح الميسر على الفقهين الأبسط والأكبر، تحقيق: محمد بن عبد الرحمن الخميس، الناشر: مكتبة الفرقان - عجمان، الطبعة الأولى ١٩٩٩م.

١٣. الأحمدي، عبد الله بن سلمان، المسائل والرسائل المروية عن الإمام أحمد بن حنبل في العقيدة، الناشر: دار طيبة – الرياض، الطبعة الأولى ١٤١٢هـ.

١٤. الأشعري، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن إسحاق، رسالة إلى أهل الثغر بباب الأبواب، تحقيق: عبد الله شاكر محمد الجنيدي، الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية - المدينة المنورة، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ.

١٥. الأشعري، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن إسحاق، مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، عني بتصحيحه: هلموت ريتر، الناشر: دار فرانز شتايز، بمدينة فيسبادن- ألمانيا، الطبعة الثالثة ١٤٠٠هـ.

١٦. الأصبهاني، أبو القاسم إسماعيل بن محمد بن الفضل بن علي القرشي التيمي، الحجة في بيان المحجة وشرح عقيدة أهل السنة، الملقب بقوام السنة، تحقيق: محمد بن ربيع بن هادي عمير المدخلي، الناشر: دار الراية – السعودية، الطبعة الثانية ١٤١٩هـ.

١٧. الأصفهاني، أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب، المفردات في غريب القرآن، تحقيق: صفوان عدنان الداودي، الناشر: دار القلم، الدار الشامية - دمشق، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ.

١٨. آل الغطاء، محمد الحسين كاشف، أصل الشيعة وأصولها، تحقيق: علاء آل جعفر، الناشر: مؤسسة الإمام عليه السلام، الطبعة الأولى.

١٩. آل سعدي، أبو عبد الله عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله، التنبيهات اللطيفة فيما احتوت عليه الواسطية من المباحث المنيفة، الناشر: دار طيبة – الرياض، الطبعة ١٤١٤هـ.

٢٠. الألباني، محمد ناصر الدين، صحيح الترغيب والترهيب، الناشر: مكتبة المعارف – الرياض، الطبعة الخامسة.

٢١. الإمام مجاهد بن جبر، تفسير الإمام مجاهد بن جبر، تحقيق: الدكتور محمد عبدالسلام أبو النيل، الناشر: دار الفكر الإسلامي الحديثة- مصر، الطبعة الأولى.

٢٢. الأندلسي، أبو حيان محمد بن يوسف بن حيان، البحر المحيط في التفسير، تحقيق: صدقي محمد جميل، الناشر: دار الفكر – بيروت، الطبعة ١٤٢٠هـ.

٢٣. الأندلسي، أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ.

٢٤. البدر، عبد الرزاق بن عبد المحسن، التحفة السنية شرح منظومة ابن أبي داود الحائية، الطبعة الثانية ١٤٢٥هـ.

٢٥. البغدادي، أبو منصور عبد القاهر بن طاهر بن محمد التميمي، أصول الدين، حققه وعلق عليه: أحمد شمس الدين، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ.

٢٦. البغدادي، المفيد محمد بن محمد بن النعمان، تصحيح اعتقادات الإمامية، تحقيق: حسين دركاهي، الناشر: المؤتمر العالمي لألفية المفيد- مهر، الطبعة الأولى ٢٠٠٠م.

٢٧. البغوي، أبو محمد الحسين بن مسعود، معالم التنزيل في تفسير القرآن، حققه وخرج أحاديثه: محمد عبد الله النمر وعثمان جمعة ضميرية وسليمان مسلم الحرش، الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة الرابعة.

٢٨. بن أبي يعلى، أبو الحسين محمد، طبقات الحنابلة، تحقيق: محمد حامد الفقي، الناشر: دار المعرفة - بيروت.

٢٩. بن الأزهري، أبو منصور محمد بن أحمد، تهذيب اللغة، تحقيق: محمد عوض مرعب، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ.

٣٠. بن حزم الأندلسي، أبو محمد علي بن أحمد الدرة فيما يجب اعتقاده، دراسة وتحقيق: عبد الحق التركماني، الناشر: دار ابن حزم للطباعة والنشر – بيروت، الطبعة الأولى ١٤٣٠هـ.

٣١. بن سيده المرسي، أبو الحسن علي بن إسماعيل، المحكم والمحيط الأعظم، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ.

٣٢. بن عبد السلام، أبو محمد عز الدين عبد العزيز، كتاب الإشارة إلى الإيجاز في بعض أنواع المجاز، الناشر: مصحح كتب ومطبعة عامره عثمان حلمي.

٣٣. بن فارس بن زكرياء، أبو الحسين أحمد، معجم مقاييس اللغة، سنة النشر تحقيق: عبد السلام محمد هارون، الناشر: دار الفكر – بيروت، ١٣٩٩هـ.

٣٤. بن قاسم، عبد الرحمن بن محمد، بمساعدة ابنه محمد، مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، طبعة مكتبة المعارف - الرباط، المغرب.

٣٥. بن قدامة المقدسي، أبو محمد، موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، الناشر: مؤسسة الريّان للطباعة والنشر والتوزيع – الرياض، الطبعة الثانية ١٤٢٣هـ.

٣٦. بن كثير القرشي، أبو الفداء إسماعيل بن عمر النهاية في الفتن والملاحم، تحقيق: محمد أحمد عبد العزيز، الناشر: دار الجيل، بيروت – لبنان، الطبعة ١٤٠٨هـ.

٣٧. بن كثير القرشي، أبو الفداء إسماعيل بن عمر، تفسير القرآن العظيم، تحقيق: سامي بن محمد سلامة، الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية ١٤٢٠هـ.

٣٨. البيهقي، أحمد بن الحسين، الاعتقاد والهداية إلى سبيل الرشاد على مذهب السلف وأصحاب الحديث، تحقيق: أحمد عصام الكاتب، الناشر: دار الآفاق الجديدة – بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠١هـ.

٣٩. البيهقي، للحافظ أبي بكر أحمد بن الحسين، الجامع لشعب الإيمان، تحقيق: الدكتور عبدالعلي عبدالحميد حامد، الناشر: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع- الرياض، الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ.

٤٠. التبريزي، أبو عبد الله محمد بن عبد الله الخطيب العمري، مشكاة المصابيح، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، الناشر: المكتب الإسلامي – بيروت، الطبعة الثالثة.

٤١. الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى سنن الترمذي، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر وآخرين، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي – مصر، الطبعة الثاني ١٣٩٥هـ.

٤٢. التميمي، أبو المظفر منصور بن محمد بن عبد الجبار السمعاني، تفسير القرآن، تحقيق: ياسر بن إبراهيم، الناشر: دار الوطن، الرياض – السعودية، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ.

٤٣. جامع البيان عن تأويل آي القرآن، تحقيق: أحمد محمد شاكر، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ.

٤٤. الجنابي، مراد عبد الله برع مهدي، الحوض والصراط والميزان عند المتكلمين، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢٨هـ.

٤٥. الجوزي، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد، زاد المسير في علم التفسير، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، الناشر: دار الكتاب العربي-بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ.

٤٦. الجويني، عبد الملك بن عبد الله، لمع الأدلة في قواعد عقائد أهل السنة والجماعة، الناشر: عالم الكتب – بيروت، الطبعة الثانية ١٤٠٧هـ.

٤٧. الحربي، حسين بن علي، قواعد الترجيح عند المفسرين- دراسة نظرية تطبيقية، الناشر: دار القاسم – الرياض، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ.

٤٨. الحكمي، حافظ بن أحمد بن علي، معارج القبول بشرح سلم الوصول إلى علم الأصول، تحقيق: عمر بن محمود أبو عمر، الناشر: دار ابن القيم – الدمام، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ.

٤٩. الحنفي، ابن أبي العز، شرح العقيدة الطحاوية، تحقيق: جماعة من العلماء، وخرج أحاديثها: محمد ناصر الدين الألباني، الناشر: المكتب الإسلامي–بيروت، الطبعة التاسعة ١٤٠٨هـ.

٥٠. الخراط، أحمد بن محمد، معجم مفردات الإبدال والإعلال في القرآن الكريم، الناشر: دار القلم – دمشق، الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ.

٥١. الدبيخي، سليمان بن محمد، أحاديث العقيدة التي يُوهم ظاهرها التعارض في الصحيحين دراسة وترجيح، الناشر: مكتبة دار البيان الحديثة – الطائف، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ.

٥٢. الذهبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان، معجم الشيوخ الكبير، تحقيق: محمد الحبيب الهيلة، الناشر: مكتبة الصديق، الطائف - المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ.

٥٣. الذهبي، للحافظ شمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان، مختصر العلو للعلي الغفار، اختصره وحققه وعلق عليه وخرج آثاره محمد ناصر الدين الألباني، بإشراف: زهير الشاويش، طبعة المكتب الإسلامي – بيروت، الطبعة الثانية ١٤١٢هـ.

٥٤. الرازي، أبو عبدالله محمد بن عمر بن الحسن، تفسير الفخر الرازي المشتهر بالتفسير الكبير ومفاتيح الغيب، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة الثالثة ١٤٢٠هـ.

٥٥. الرازي، محمد بن عمر بن الحسن التيمي، مفاتيح الغيب، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة الثالثة ١٤٢٠هـ.

٥٦. الرسي، القاسم بن إبراهيم، أصول العدل والتوحيد، الناشر: دار الشروق – القاهرة، الطبعة الثانية ١٤٠٨هـ.

٥٧. الرشيد، عبد العزيز الناصر، التنبيهات السَّنية على العقيدة الواسطية، الناشر: دار الرشيد للنشر والتوزيع – الرياض، الطبعة الثانية ١٤١٦هـ.

٥٨. الزبيدي، محمد بن محمد الحسيني، إتحاف السادة المتقين بشرح إحياء علوم الدين، الناشر: مؤسسة التاريخ العربي – بيروت، الطبعة ١٤١٤هـ.

٥٩. الزبيدي، محمد مرتضى الحسني، تاج العروس من جواهر القاموس، تحقيق: عبد الكريم العزباوي، ومراجعة: ضاحي عبد الباقي وخالد عبد الكريم جمعة، الكويت، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ.

٦٠. الزجاج، أبو إسحاق إبراهيم بن السري بن سهل، معاني القرآن وإعرابه، تحقيق: عبد الجليل عبده شلبي، الناشر: عالم الكتب – بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ.

٦١. الزمخشري، محمود بن عمرو بن أحمد، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، الناشر: دار الكتاب العربي – بيروت، الطبعة الثالثة ١٤٠٧هـ.

٦٢. السالمي، عبد الله بن حميد، شرح غاية المراد في نظم الاعتقاد، الشارح: أحمد بن حمد الخليلي، الناشر: الكلمة الطيبة – مسقط، الطبعة الأولى ١٤٣٨هـ.

٦٣. السالمي، عبد الله بن حميد، مشارق أنوار العقول، تصحيح وتعليق: أحمد بن حمد الخليلي، تحقيق: عبد الرحمن عميرة، دار الجيل – بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ.

٦٤. السبتي، ابن خمير مقدمات المراشد إلى علم العقائد، تقديم وتحقيق: جمال علال البختي، الناشر: مطبعة الخليج العربي – المغرب، الطبعة الأولى ١٤٢٥هـ.

٦٥. السعدي، عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ.

٦٦. السفاريني، أبو العون محمد بن أحمد بن سالم، لوامع الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية لشرح الدرة المضية في عقد الفرقة المرضية، الناشر: مؤسسة الخافقين ومكتبتها – دمشق الطبعة الثانية ١٤٠٢هـ.

٦٧. السفاريني، العلامة محمد بن أحمد بن سليمان، البحور الزاخرة في علوم الآخرة، تحقيق: عبدالعزيز أحمد بن محمد بن حمود المشيقح، الناشر: دار العاصمة- المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى ١٤٣٠هـ.

٦٨. الشنقيطي، الشيخ العلامة محمد الأمين بن محمد المختار الجكني العذب النمير من مجالس الشنقيطي في التفسير، تحقيق: خالد بن عثمان السبت، إشراف: بكر بن عبد الله أبو زيد، الناشر: دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع - مكة المكرمة، الطبعة الثانية ١٤٢٦هـ.

٦٩. الشنقيطي، محمد الأمين بن محمد المختار الجكني، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع بيروت – لبنان، طبعة ١٤١٥هـ.

٧٠. الشيباني، أبو بكر بن أبي عاصم أحمد بن عمرو بن الضحاك بن مخلد، السنة، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، الناشر: المكتب الإسلامي – بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٠هـ.

٧١. الشيباني، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل، مسند الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وعادل مرشد وآخرين، إشراف: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة ١٤٢١هـ.

٧٢. الطباطبائي، محمد حسين، الميزان في تفسير القرآن، الطبعة بدون، الناشر: جماعة المدرسين في الحوزة العلمية – قم.

٧٣. الطوسي، محمد بن الحسين، الاقتصاد فيما يتعلق بالاعتقاد، الناشر: دار الأضواء – بيروت، الطبعة الثانية ١٤٠٦هـ.

٧٤. الطيار، مساعد بن سليمان، مفهوم التفسير والتأويل والاستنباط والتدبر والمفسر، الناشر: دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع – الرياض، الطبعة الثانية.

٧٥. العثيمين، محمد بن صالح، الشرح الممتع على زاد المستقنع، الناشر: دار ابن الجوزي- الرياض.
٧٦. العثيمين، محمد بن صالح، المجلى في شرح القواعد المثلى في صفات الله وأسمائه الحسنى، تأليف: كاملة الكواري، الناشر: دار ابن حزم للطباعة والنشر – بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ.
٧٧. العثيمين، محمد بن صالح، شرح العقيدة الواسطية، خرج أحاديثه واعتنى به: سعد بن فواز الصميل، الناشر: دار ابن الجوزي – الدمام، الطبعة السادسة ١٤٢١هـ.
٧٨. العثيمين، محمد بن صالح، شرح رياض الصالحين، الناشر: دار الوطن للنشر – الرياض، الطبعة ١٤٢٥هـ.
٧٩. العسقلاني، أبو الحسين محمد بن أحمد بن عبد الرحمن المَلَطي، التنبيه والرد على أهل البدع، تحقيق: محمد زاهد بن الحسن الكوثري، الناشر: المكتبة الأزهرية للتراث - مصر.
٨٠. العكبري، أبو عبد الله عبيد الله بن بطة، الشرح والإبانة على أصول السنة والديانة، تحقيق: رضا نعسان مُعطي، الناشر: مكتبة العلوم والحكم-المدينة المنورة، الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ.
٨١. الغامدي، صالح بن غرم الله، موقف شيخ الإسلام ابن تيمية من آراء الفلاسفة ومنهجه في عرضها، الناشر: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع- الرياض، الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ.
٨٢. الغزالي، أبو حامد، المنقذ من الضلال والموصل إلى ذي العزة والجلال، تحقيق: محمد محمد أبو ليله ونورشيف عبدالرحيم رفعت، الناشر: جمعية البحث في القيم والفلسفة- أمريكا.
٨٣. الغزالي، أبو حامد، تهافت الفلاسفة، تحقيق: الدكتور سليمان دنيا، الناشر: دار المعارف- القاهرة، الطبعة السادسة.

٨٤. الفارابي، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، الناشر: دار العلم للملايين – بيروت، الطبعة الرابعة ١٤٠٧هـ.

٨٥. الفراهيدي البصري، أبي عبد الرحمن الخليل بن أحمد، كتاب العين، تحقيق: مهدي المخزومي، و إبراهيم السامرائي، الناشر: دار ومكتبة الهلال.

٨٦. الفيومي، أبو العباس أحمد بن محمد بن علي، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، الناشر: المكتبة العلمية- بيروت.

٨٧. القاسمي، أحمد بن محمد الشرفي، عدة الأكياس المنتزع من شفاء صدور الناس في شرح معاني الأساس، الناشر: مكتبة أهل البيت، اليمن – صعدة، الطبعة الأولى ١٤٤٢هـ.

٨٨. القاسمي، محمد جمال الدين، تفسير محاسن التأويل، ضبطه وصححه وخرج أحاديثه: محمد باسل السود، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الثانية ١٤٢٤هـ.

٨٩. القاضي عبد الجبار بن أحمد، شرح الأصول الخمسة، تعليق: أحمد بن الحسين بن أبي هاشم، حققه وقدم له: عبد الكريم عثمان، الناشر: مكتبة وهبة – القاهرة، الطبعة الثالثة ١٤١٦هـ.

٩٠. القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر الأنصاري الخزرجي، التذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة، تحقيق ودراسة: الصادق بن محمد بن إبراهيم، الناشر: مكتبة دار المنهاج للنشر والتوزيع – الرياض، الطبعة الأولى ١٤٢٥هـ.

٩١. القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد، الجامع لأحكام القرآن والمبين لما تضمَّنه من السنة وآي الفرقان، لتحقيق: عبد الله بن المحسن التركي بمشاركة: محمد رضوان عرقسوسي وغياث الحاج أحمد، الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢٧هـ.

٩٢. القرطبي، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي ومحمد عبد الكبير البكري، الناشر: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية – المغرب، الطبعة ١٣٨٧هـ.

٩٣. القمي، الصدوق محمد بن علي، كتاب الاعتقادات، تحقيق وتعليق: مؤسسة الإمام الهادي، الناشر: مؤسسة الإمام الهادي، الطبعة الثالثة ١٣٩٢هـ.

٩٤. الكاشاني، الفيض، التفسير الأصفى، الناشر: مطبعة مكتب الإعلام الإسلامي، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ.

٩٥. الكتاني، أبو القاسم حمزة بن محمد بن علي، جزء البطاقة، تحقيق: عبد الرزاق بن عبد المحسن العباد البدر، الناشر: مكتبة دار السلام – الرياض، الطبعة الأولى ١٤١٢هـ.

٩٦. الكَلْوَذَاني، أبو الخطاب محفوظ بن أحمد بن الحسن، التمهيد في أصول الفقه، تحقيق: مفيد محمد أبو عمشة، الناشر: مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي - جامعة أم القرى، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ.

٩٧. اللالكائي، أبو القاسم هبة الله بن الحسن بن منصور، شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة من الكتاب والسنة وإجماع الصحابة والتابعين من بعدهم، تحقيق: أحمد بن سعد الغامدي، الناشر: دار طيبة – السعودية، الطبعة الثامنة ١٤٢٣هـ.

٩٨. المالكي، أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن عيسى الإلبيري المعروف بابن أبي زَمَنِين، أصول السنة، ومعه رياض الجنة بتخريج أصول السنة، تحقيق وتخريج وتعليق: عبد الله بن محمد عبد الرحيم بن حسين البخاري، الناشر: مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة النبوية – السعودية، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ.

٩٩. المالكي، القاضي محمد بن عبد الله أبي بكر ابن العربي، أحكام القرآن، راجع أصوله وخرج أحاديثه وعلَّق عليه: محمد عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة الثالثة ١٤٢٤هـ.

١٠٠. المحارب، عبد الله بن سعد بن عبد العزيز، موسوعة الإجماع في الفقه الإسلامي، الطبعة الناشر: دار الهدي النبوي – مصر، الأولى ١٤٢٥هـ.

١٠١. محمد بن الموصلي، مختصر الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة، تخريج وتعليق: الحسن بن عبد الرحمن العلوي، الناشر: أضواء السلف.

١٠٢. المرتضى، أحمد بن يحيى، مقدمة كتاب البحر الزخار الجامع لمذاهب علماء الأمصار، الناشر: دار الحكمة اليمانية – صنعاء، الطبعة الأولى ١٣٦٦هـ.

١٠٣. المصعبي، عبد العزيز بن إبراهيمن معالم الدين، الناشر: وزارة التراث القومي والثقافة - سلطنة عمان، الطبعة ١٤٠٧هـ.

١٠٤. معمر، علي يحيى، الأباضية دراسة مركزة في أصولهم وتاريخهم، الناشر: مكتبة وهبة – القاهرة، الطبعة الثانية، ١٤٠٧هـ.

١٠٥. مغنية، محمد جواد، الجوامع والفوارق بين السنة والشيعة، تحقيق: عبد الحسين مغنية، الناشر: مؤسسة عز الدين للطباعة والنشر.

١٠٦. المقبلي، صالح بن مهدي، العَلَمُ الشامخ في إيثار الحق على الآباء والمشايخ، ويليه: الأرواح النوافخ لآثار الآباء والمشايخ، بمصر، الطبعة الأولى ١٣٢٨هـ.

١٠٧. المقدسي، مرعي الحنبلي، تحقيق البرهان في إثبات حقيقة الميزان، تحقيق وتعليق: مشهور حسن سلمان، الناشر: دار ابن القيم للنشر والتوزيع.

١٠٨. المقدسي، موفق الدين عبد الله بن أحمد بن قدامة، شرح لمعة الاعتقاد الهادي إلى سبيل الرشاد، شرح: محمد صالح العثيمين، الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة الثانية ١٤٠٤هـ.

١٠٩. النعيم، عبير بنت إبراهيم، قواعد الترجيح المتعلقة بالنص عند ابن عاشور في تفسيره التحرير والتنوير- دراسة تأصيلية تطبيقية، الناشر: دار التدمرية – الرياض، الطبعة الأولى ١٤٣٦هـ.

١١٠. النفوسي، فتح بن نوح، متن النونية في عقيدة التوحيد، الناشر: المطبعة العربية – الجزائر، الطبعة ١٣٥٢هـ.

١١١. النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة الثانية ١٣٩٢هـ.

١١٢. النيسابوري، أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد، المستدرك على الصحيحين، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى ١٤١١هـ.

١١٣. الهاشمي، أبو زرعة الرازي، سعدي بن مهدي، أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية كتاب الضعفاء، الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة النبوية، طبعة ١٤٠٢هـ.

١١٤. اليمني، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني، إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، تحقيق: أحمد عزو عناية، الناشر: دار الكتاب العربي، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ.

١١٥. اليمني، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني، فتح القدير، الناشر: دار ابن كثير، دار الكلم الطيب - دمشق، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ.



رومنة المصادر والمراجع

1. Ibn Abī Ya'lá, Abu al-Ḥusayn, al-i'tiqād, taḥqīq: Muḥammad ibn 'Abd al-Raḥmān al-Khamīs, al-Nāshir: Dār Aṭlas al-Khaḍrā', al-Ṭab'ah al-ūlá 1423h.
2. Ibn al-Mu'allim, Muḥammad ibn Muḥammad ibn al-Nu'mān, awā'il al-maqālāt, taḥqīq: Ibrāhīm al-Anṣārī, al-Nāshir: al-Mu'tamar al-'Ālamī li-Alfīyat al-Shaykh al-mufīd, Maṭba'at Mihr-Mu'assasat Danā, al-Ṭab'ah al-ūlá 1413h.
3. Ibn al-Najjār, Muḥammad ibn Aḥmad ibn 'Abd al-'Azīz al-Futūḥī, sharḥ al-Kawkab al-munīr al-musammá: Mukhtaṣar al-Taḥrīr aw al-Mukhtabar al-mubtakar sharḥ al-Mukhtaṣar fī uṣūl al-fiqh, taḥqīq: Muḥammad al-Zuḥaylī wa-Nazīh Ḥammād, al-Nāshir: Dār al-Fikr – Dimashq, al-Ṭab'ah al-ūlá 1400h.
4. Ibn Baṭṭāl, Abu al-Ḥasan 'Alī ibn Khalaf ibn 'Abd al-Malik, sharḥ Ṣaḥīḥ al-Bukhārī, taḥqīq: Abī Tamīm Yāsir ibn Ibrāhīm, al-Nāshir: Maktabat alrshd-āls'wdyh, al-Riyāḍ, al-Ṭab'ah al-thāniyah 1423h.
5. Ibn Taymīyah al-Ḥarrānī, Abu al-'Abbās Aḥmad ibn 'Abd al-Ḥalīm ibn 'Abd al-Salām, al-Tadmurīyah taḥqīq al-ithbāt lil-asmā' wa-al-ṣifāt wa-ḥaqīqat al-jam' bayna al-qadar wa-al-shar', taḥqīq: D. Muḥammad ibn 'Awdah al-Sa'wī, al-Nāshir: Maktabat al-'Ubaykān – al-Riyāḍ, al-Ṭab'ah al-sādisah 1421h.

6. Ibn Taymīyah al-Ḥarrānī, Abu al-‘Abbās Aḥmad ibn ‘Abd al-Ḥalīm Dar’ Ta‘āruḍ al-‘aql wa-al-naql aw muwāfaqah Ṣaḥīḥ al-manqūl li-ṣarīḥ al-ma‘qūl, taḥqīq: al-Duktūr Muḥammad Rashād Sālim, al-Nāshir: Jāmi‘at al-Imām Muḥammad ibn Sa‘ūd al-Islāmīyah, al-Mamlakah al-‘Arabīyah al-Sa‘ūdīyah, al-Ṭab‘ah al-thāniyah 1411h.

7. Ibn Taymīyah, Abu al-‘Abbās Aḥmad ibn ‘Abd al-Ḥalīm ibn ‘Abd al-Salām, muqaddimah fī uṣūl al-tafsīr, al-Nāshir: Dār Maktabat al-ḥayāh – Bayrūt, al-Ṭab‘ah 1409H.

8. Ibn Sīnā, aḥwāl al-nafs Risālat fī al-nafs wa-baqā’ihā wa-ma‘ādahā, taḥqīq: al-Duktūr Aḥmad Fu’ād al-Ahwānī, al-Nāshir: Dār Iḥyā’ al-Kutub al-‘Arabīyah ‘Īsá al-Bābī wshrkāh-Miṣr, al-Ṭab‘ah al-ūlá 1371h.

9. Ibn Sīnā, Risālat aḍḥawīyah fī amr al-ma‘ād, ḍabaṭahā wa-ḥaqqaqahā: al-Ustādh Sulaymān Dunyā, al-Nāshir: Dār al-Fikr al‘rby-Miṣr, al-Ṭab‘ah al-ūlá 1368h.

10. Ibn Qayyim al-Jawzīyah, Muḥammad ibn Abī Bakr ibn Ayyūb ibn Sa‘d Shams al-Dīn, I‘lām al-muwaqqi‘īn ‘an Rabb al-‘ālamīn, taḥqīq: Muḥammad ‘Abd al-Salām Ibrāhīm, al-Nāshir: Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah – Bayrūt, al-Ṭab‘ah al-ūlá 1411h.

11. Ibn manẓūr, Abu al-Faḍl Muḥammad ibn Mukarram ibn ‘alá al-Anṣārī, Lisān al-‘Arab, al-Nāshir: Dār Ṣādir – Bayrūt, al-Ṭab‘ah al-thālithah 1414h.

12. Abī Ḥanīfah, al-sharḥ al-muyassar ‘alá al-fiqhayn al-Absaṭ wāl’kbr, taḥqīq: Muḥammad ibn ‘Abd al-Raḥmān al-Khamīs, al-Nāshir: Maktabat al-Furqān-‘Ajmān, al-Ṭab‘ah al-ūlá 1999M.
13. al-Aḥmadī, ‘Abd Allāh ibn Salmān, al-masā’il wa-al-Rasā’il al-marwīyah ‘an al-Imām Aḥmad ibn Ḥanbal fī al-‘aqīdah, al-Nāshir: Dār Ṭaybah – al-Riyāḍ, al-Ṭab‘ah al-ūlá 1412h.
14. al-Ash‘arī, Abu al-Ḥasan ‘Alī ibn Ismā‘īl ibn Isḥāq, Risālat ilá ahl al-Thaghr bi-Bāb al-abwāb, taḥqīq: ‘Abd Allāh Shākir Muḥammad al-Junaydī, al-Nāshir: ‘Imādat al-Baḥth al-‘Ilmī bi-al-Jāmi‘ah al-Islāmīyah-al-Madīnah al-Munawwarah, al-Ṭab‘ah al-ūlá 1413h.
15. al-Ash‘arī, Abu al-Ḥasan ‘Alī ibn Ismā‘īl ibn Isḥāq, maqālāt al-Islāmīyīn wa-ikhtilāf al-muṣallīn, ‘uniya bi-taṣḥīḥihi: Hellmut Ritter, al-Nāshir: Dār Frānz shtāyz, bi-madīnat fysbādn-Almāniyā, al-Ṭab‘ah al-thālithah 1400h.
16. al-Aṣbahānī, Abu al-Qāsim Ismā‘īl ibn Muḥammad ibn al-Faḍl ibn ‘Alī al-Qurashī al-Taymī, al-Ḥujjah fī bayān al-Maḥajjah wa-sharḥ ‘aqīdat ahl al-Sunnah, al-mulaqqab bqwām al-Sunnah, taḥqīq: Muḥammad ibn Rabī‘ ibn Hādī ‘Umayr al-Madkhalī, al-Nāshir: Dār al-Rāyah – al-Sa‘ūdīyah, al-Ṭab‘ah al-thāniyah 1419H.
17. al-Aṣfahānī, Abu al-Qāsim al-Ḥusayn ibn Muḥammad al-ma‘rūf bālrāghb, al-Mufradāt fī Gharīb al-Qur’ān, taḥqīq: Ṣafwān ‘Adnān al-

Dāwūdī, al-Nāshir: Dār al-Qalam, al-Dār al-Shāmīyah-Dimashq, Bayrūt, al-Ṭab‘ah al-ūlá 1420h.

18. Āl al-Ghiṭā’, Muḥammad al-Ḥusayn Kāshif, aṣl al-Shī‘ah wa-uṣūluhā, taḥqīq: ‘Alā’ Āl Ja‘far, al-Nāshir: Mu’assasat al-Imām ‘alayhi al-Salām, al-Ṭab‘ah al-ūlá.
19. Āl Sa‘dī, Abu ‘Abd Allāh ‘Abd al-Raḥmān ibn Nāṣir ibn ‘Abd Allāh, al-Tanbīhāt al-laṭīfah fīmā iḥtawat ‘alayhi al-wāsiṭīyah min al-mabāḥith al-munīfah, al-Nāshir: Dār Ṭaybah – al-Riyāḍ, al-Ṭab‘ah 1414h.
20. al-Albānī, Muḥammad Nāṣir al-Dīn, Ṣaḥīḥ al-Targhīb wa-al-tarhīb, al-Nāshir: Maktabat al-Ma‘ārif – al-Riyāḍ, al-Ṭab‘ah al-khāmisah.
21. al-Imām Mujāhid ibn Jabr, tafsīr al-Imām Mujāhid ibn Jabr, taḥqīq: al-Duktūr Muḥammad ‘Abdussalām Abū al-Nīl, al-Nāshir: Dār al-Fikr al-Islāmī alḥdytht-Miṣr, al-Ṭab‘ah al-ūlá.
22. al-Andalusī, Abu Ḥayyān Muḥammad ibn Yūsuf ibn Ḥayyān, al-Baḥr al-muḥīṭ fī al-tafsīr, taḥqīq: Ṣidqī Muḥammad Jamīl, al-Nāshir: Dār al-Fikr – Bayrūt, al-Ṭab‘ah 1420h.
23. al-Andalusī, Abu Muḥammad ‘Abd al-Ḥaqq ibn Ghālib ibn ‘Abd al-Raḥmān ibn Tammām ibn ‘Aṭīyah, al-muḥarrir al-Wajīz fī tafsīr al-Kitāb al-‘Azīz, taḥqīq: ‘Abd al-Salām ‘Abd al-Shāfī Muḥammad, al-Nāshir: Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah – Bayrūt, al-Ṭab‘ah al-ūlá 1422h.

24. al-Badr, ‘Abd al-Razzāq ibn ‘Abd al-Muḥsin, al-Tuḥfah al-sanīyah sharḥ manẓūmat Ibn Abī Dāwūd al-Ḥā’īyah, al-Ṭab‘ah al-thāniyah 1425h.

25. al-Baghdādī, Abu Manṣūr ‘Abd al-Qāhir ibn Ṭāhir ibn Muḥammad al-Tamīmī, uṣūl al-Dīn, ḥaqqaqahu wa-‘allaqa ‘alayhi: Aḥmad Shams al-Dīn, al-Nāshir: Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah – Bayrūt, al-Ṭab‘ah al-ūlá 1423h.

26. al-Baghdādī, al-mufīd Muḥammad ibn Muḥammad ibn al-Nu‘mān, taṣḥīḥ I‘tiqādāt al-Imāmīyah, taḥqīq: Ḥusayn Dargāhī, al-Nāshir: al-Mu’tamar al-‘Ālamī li-Alfīyat almfyd-Mihr, al-Ṭab‘ah al-ūlá 2000M.

27. al-Baghawī, Abu Muḥammad al-Ḥusayn ibn Mas‘ūd, Ma‘ālim al-tanzīl fī tafsīr al-Qur’ān, ḥaqqaqahu wa-kharraja aḥādīthahu: Muḥammad ‘Abd Allāh al-Nimr wa-‘Uthmān Jum‘ah Ḍumayrīyah wa-Sulaymān Muslim al-Ḥarsh, al-Nāshir: Dār Ṭaybah lil-Nashr wa-al-Tawzī‘, al-Ṭab‘ah al-rābi‘ah.

28. ibn Abī Ya‘lá, Abu al-Ḥusayn Muḥammad, Ṭabaqāt al-Ḥanābilah, taḥqīq: Muḥammad Ḥāmid al-Fiqī, al-Nāshir: Dār al-Ma‘rifah-Bayrūt.

29. ibn al-Azharī, Abu Manṣūr Muḥammad ibn Aḥmad, Tahdhīb al-lughah, taḥqīq: Muḥammad ‘Awaḍ Mur‘ib, al-Nāshir: Dār Iḥyā’ al-Turāth al-‘Arabī – Bayrūt, al-Ṭab‘ah al-ūlá 1421h.

30. ibn Ḥazm al-Andalusī, Abu Muḥammad ‘Alī ibn Aḥmad al-Durrah fīmā yajibu i‘tiqāduh, dirāsah wa-taḥqīq: ‘Abd al-Ḥaqq al-Turkumānī,

al-Nāshir: Dār Ibn Ḥazm lil-Ṭibā‘ah wa-al-Nashr – Bayrūt, al-Ṭab‘ah al-ūlá 1430h.

31. ibn sydh al-Mursī, Abu al-Ḥasan ‘Alī ibn Ismā‘īl, al-Muḥkam wa-al-Muḥīṭ al-A‘ẓam, taḥqīq: ‘Abd al-Ḥamīd Hindāwī, al-Nāshir: Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah – Bayrūt, al-Ṭab‘ah al-ūlá 1421h.
32. ibn ‘Abd al-Salām, Abu Muḥammad ‘Izz al-Dīn ‘Abd al-‘Azīz, Kitāb al-ishārah ilá al-Ījāz fī ba‘ḍ anwā‘ al-majāz, al-Nāshir: muṣaḥiḥ kutub wa-Maṭba‘at ‘āmrh ‘Uthmān Ḥilmī.
33. ibn Fāris ibn Zakarīyā’, Abu al-Ḥusayn Aḥmad, Mu‘jam Maqāyīs al-lughah, sanat al-Nashr taḥqīq: ‘Abd al-Salām Muḥammad Hārūn, al-Nāshir: Dār al-Fikr – Bayrūt, 1399h.
34. ibn Qāsim, ‘Abd al-Raḥmān ibn Muḥammad, bi-musā‘adat ibnihi Muḥammad, Majmū‘ Fatāwá Shaykh al-Islām Ibn Taymīyah, Ṭab‘ah Maktabat al-Ma‘ārif-al-Rabāṭ, al-Maghrib.
35. ibn Qudāmah al-Maqdisī, Abu Muḥammad, Muwaffaq al-Dīn ‘Abd Allāh ibn Aḥmad ibn Muḥammad Rawḍat al-nāẓir wa-jannat al-munāẓir fī uṣūl al-fiqh ‘alá madhhab al-Imām Aḥmad ibn Ḥanbal, al-Nāshir: Mu’assasat al-Rayyān lil-Ṭibā‘ah wa-al-Nashr wa-al-Tawzī‘ – al-Riyāḍ, al-Ṭab‘ah al-thāniyah 1423h.
36. ibn Kathīr al-Qurashī, Abu al-Fidā’ Ismā‘īl ibn ‘Umar al-nihāyah fī al-fitan wa-al-malāḥim, taḥqīq: Muḥammad Aḥmad ‘Abd al-‘Azīz, al-Nāshir: Dār al-Jīl, Bayrūt – Lubnān, al-Ṭab‘ah 1408h.

37. ibn Kathīr al-Qurashī, Abu al-Fidā’ Ismā‘īl ibn ‘Umar, tafsīr al-Qur’ān al-‘Aẓīm, taḥqīq: Sāmī ibn Muḥammad Salāmah, al-Nāshir: Dār Ṭaybah lil-Nashr wa-al-Tawzī‘, al-Ṭab‘ah al-thāniyah 1420h.

38. al-Bayhaqī, Aḥmad ibn al-Ḥusayn, al-i‘tiqād wa-al-hidāyah ilá sabīl al-Rashād ‘alá madhhab al-Salaf wa-aṣḥāb al-ḥadīth, taḥqīq: Aḥmad ‘Iṣām al-Kātib, al-Nāshir: Dār al-Āfāq al-Jadīdah – Bayrūt, al-Ṭab‘ah al-ūlá 1401h.

39. al-Bayhaqī, lil-Ḥāfiẓ Abī Bakr Aḥmad ibn al-Ḥusayn, al-Jāmi‘ li-shu‘ab al-īmān, taḥqīq: al-Duktūr ‘bdāl‘ly ‘Abd-al-Ḥamīd Ḥāmid, al-Nāshir: Maktabat al-Rushd lil-Nashr wāltwzy‘-al-Riyāḍ, al-Ṭab‘ah al-ūlá 1423h.

40. al-Tabrīzī, Abu ‘Abd Allāh Muḥammad ibn ‘Abd Allāh al-Khaṭīb al-‘Umarī, Mishkāt al-Maṣābīḥ, taḥqīq: Muḥammad Nāṣir al-Dīn al-Albānī, al-Nāshir: al-Maktab al-Islāmī – Bayrūt, al-Ṭab‘ah al-thālithah.

41. al-Tirmidhī, Abu ‘Īsá Muḥammad ibn ‘Īsá Sunan al-Tirmidhī, taḥqīq wa-ta‘līq: Aḥmad Muḥammad Shākir wa-ākharīn, al-Nāshir: Sharikat Maktabat wa-Maṭba‘at Muṣṭafá al-Bābī al-Ḥalabī – Miṣr, al-Ṭab‘ah al-Thānī 1395h.

42. al-Tamīmī, Abu al-Muẓaffar Manṣūr ibn Muḥammad ibn ‘Abd al-Jabbār al-Sam‘ānī, tafsīr al-Qur’ān, taḥqīq: Yāsir ibn Ibrāhīm, al-Nāshir: Dār al-waṭan, al-Riyāḍ – al-Sa‘ūdīyah, al-Ṭab‘ah al-ūlá 1418h.

43. Jāmiʻ al-Bayān ʻan Ta'wīl āy al-Qur'ān, taḥqīq: Aḥmad Muḥammad Shākir, al-Nāshir: Mu'assasat al-Risālah, al-Ṭabʻah al-ūlá 1420ht.

44. al-Janābī, Murād ʻAbd Allāh brʻ Mahdī, al-Ḥawḍ wa-al-ṣirāṭ wa-al-mīzān ʻinda al-mutakallimīn, al-Nāshir: Dār al-Kutub al-ʻIlmīyah – Bayrūt, al-Ṭabʻah al-ūlá 1428h.

45. al-Jawzī, Jamāl al-Dīn Abū al-Faraj ʻAbd al-Raḥmān ibn ʻAlī ibn Muḥammad, Zād al-Musayyar fī ʻilm al-tafsīr, taḥqīq: ʻAbd al-Razzāq al-Mahdī, al-Nāshir: Dār al-Kitāb alʻrby-byrwt, al-Ṭabʻah al-ūlá 1422h.

46. al-Juwaynī, ʻAbd al-Malik ibn ʻAbd Allāh, Lumaʻ al-adillah fī Qawāʻid ʻaqā'id ahl al-Sunnah wa-al-jamāʻah, taqdīm wa-taḥqīq: fwqyh Ḥusayn mḥmwd, rājaʻa al-taḥqīq: Maḥmūd al-Khuḍayrī, al-Nāshir: ʻĀlam al-Kutub – Bayrūt, al-Ṭabʻah al-thāniyah 1407h.

47. al-Ḥarbī, Ḥusayn ibn ʻAlī, Qawāʻid al-tarjīḥ ʻinda almfsryn-dirāsah Naẓarīyat taṭbīqīyah, al-Nāshir: Dār al-Qāsim – al-Riyāḍ, al-Ṭabʻah al-ūlá 1417h.

48. al-Ḥakamī, Ḥāfiẓ ibn Aḥmad ibn ʻAlī, Maʻārij al-qubūl bi-sharḥ Sullam al-wuṣūl ilá ʻilm al-uṣūl, taḥqīq: ʻUmar ibn Maḥmūd Abū ʻUmar, al-Nāshir: Dār Ibn al-Qayyim – al-Dammām, al-Ṭabʻah al-ūlá 1410h.

49. al-Ḥanafī, Ibn Abī al-ʻIzz, sharḥ al-ʻaqīdah al-Ṭaḥāwīyah, taḥqīq: Jamāʻat min al-ʻulamā', wa-kharraja aḥādīthahā: Muḥammad Nāṣir al-Dīn al-Albānī, al-Nāshir: al-Maktab al-Islāmī – Bayrūt, al-Ṭabʻah al-tāsiʻah 1408h.

50. al-Kharrāṭ, Aḥmad ibn Muḥammad, Mu‘jam mufradāt al’bdāl wāl’‘lāl fī al-Qur’ān al-Karīm, al-Nāshir: Dār al-Qalam – Dimashq, al-Ṭab‘ah al-ūlá 1409H.

51. al-Dubaykhī, Sulaymān ibn Muḥammad, aḥādīth al-‘aqīdah allatī yūhm ẓāhiruhā al-ta‘āruḍ fī al-ṣaḥīḥayn dirāsah wa-tarjīḥ, al-Nāshir: Maktabat Dār al-Bayān al-ḥadīthah – al-Ṭā’if, al-Ṭab‘ah al-ūlá 1422h.

52. al-Dhahabī, Abu ‘Abd Allāh Muḥammad ibn Aḥmad ibn ‘Uthmān, Mu‘jam al-shuyūkh al-kabīr, taḥqīq: Muḥammad al-Ḥabīb al-Hīlah, al-Nāshir: Maktabat al-Ṣiddīq, al-Ṭā’if-al-Mamlakah al-‘Arabīyah al-Sa‘ūdīyah, al-Ṭab‘ah al-ūlá 1408h.

53. al-Dhahabī, lil-Ḥāfiẓ Shams al-Dīn Abī ‘Abd Allāh Muḥammad ibn Aḥmad ibn ‘Uthmān, Mukhtaṣar al-‘Alū lil-‘Alī al-Ghaffār, ikhtaṣarahu wa-ḥaqqaqahu wa-‘allaqa ‘alayhi wa-kharraja āthāruh Muḥammad Nāṣir al-Dīn al-Albānī, bi-ishrāf: Zuhayr al-Shāwīsh, Ṭab‘ah al-Maktab al-Islāmī – Bayrūt, al-Ṭab‘ah al-thāniyah 1412h.

54. al-Rāzī, Abu Allāh Muḥammad ibn ‘Umar ibn al-Ḥasan, tafsīr al-Fakhr al-Rāzī al-mushtahir bāltfsyr al-kabīr wa-mafātīḥ al-ghayb, al-Nāshir: Dār Iḥyā’ al-Turāth al-‘Arabī – Bayrūt, al-Ṭab‘ah al-thālithah 1420h.

55. al-Rāzī, Muḥammad ibn ‘Umar ibn al-Ḥasan al-Taymī, Mafātīḥ al-ghayb, al-Nāshir: Dār Iḥyā’ al-Turāth al-‘Arabī – Bayrūt, al-Ṭab‘ah al-thālithah 1420h.

56. al-Rassī, al-Qāsim ibn Ibrāhīm, uṣūl al-ʻAdl wa-al-tawḥīd, dirāsah wa-taḥqīq: Muḥammad ʻImārah, al-Nāshir: Dār al-Shurūq – al-Qāhirah, al-Ṭabʻah al-thāniyah 1408h.

57. al-Rashīd, ʻAbd al-ʻAzīz al-Nāṣir, al-Tanbīhāt alssanyh ʻalá al-ʻaqīdah al-wāsiṭīyah, al-Nāshir: Dār al-Rashīd lil-Nashr wa-al-Tawzīʻ – al-Riyāḍ, al-Ṭabʻah al-thāniyah 1416h.

58. al-Zubaydī, Muḥammad ibn Muḥammad al-Ḥusaynī, Itḥāf al-sādah al-muttaqīn bi-sharḥ Iḥyā' ʻulūm al-Dīn, al-Nāshi: Mu'assasat al-tārīkh al-ʻArabī – Bayrūt, al-Ṭabʻah 1414h.

59. al-Zubaydī, Muḥammad Murtaḍá al-Ḥasanī, Tāj al-ʻarūs min Jawāhir al-Qāmūs, taḥqīq: ʻAbd al-Karīm al-ʻAzbāwī, wa-murājaʻat: Ḍāḥī ʻAbd al-Bāqī wa-Khālid ʻAbd al-Karīm Jumʻah, al-Kuwayt, al-Ṭabʻah al-ūlá 1422h.

60. al-Zajjāj, Abu Isḥāq Ibrāhīm ibn al-sirrī ibn Sahl, maʻānī al-Qur'ān wa-iʻrābuh, taḥqīq: ʻAbd al-Jalīl ʻAbduh Shalabī, al-Nāshir: ʻĀlam al-Kutub – Bayrūt, al-Ṭabʻah al-ūlá 1408h.

61. al-Zamakhsharī, Maḥmūd ibn ʻAmr ibn Aḥmad, al-Kashshāf ʻan ḥaqā'iq ghawāmiḍ al-tanzīl, al-Nāshir: Dār al-Kitāb al-ʻArabī – Bayrūt, al-Ṭabʻah al-thālithah 1407h.

62. al-Sālimī, ʻAbd Allāh ibn Ḥamīd, sharḥ Ghāyat al-Murād fī naẓm al-iʻtiqād, al-shāriḥ: Aḥmad ibn Ḥamad al-Khalīlī, al-Nāshir: al-Kalimah al-ṭayyibah – Masqaṭ, al-Ṭabʻah al-ūlá 1438h.

63. al-Sālimī, ‘Abd Allāh ibn Ḥamīd, Mashāriq Anwār al-‘uqūl, taṣḥīḥ wa-ta‘līq: Aḥmad ibn Ḥamad al-Khalīlī, taḥqīq: ‘Abd al-Raḥmān ‘Umayrah, Dār al-Jīl – Bayrūt, al-Ṭab‘ah al-ūlá 1409H.

64. al-Sabtī, Ibn Khumayr muqaddimāt almrāshd ilá ‘ilm al-‘aqā’id, taqdīm wa-taḥqīq: Jamāl ‘Allāl al-Bakhtī, al-Nāshir: Maṭba‘at al-Khalīj al-‘Arabī – al-Maghrib, al-Ṭab‘ah al-ūlá 1425h.

65. al-Sa‘dī, ‘Abd al-Raḥmān ibn Nāṣir ibn ‘Abd Allāh, Taysīr al-Karīm al-Raḥmān fī tafsīr kalām al-Mannān, taḥqīq: ‘Abd al-Raḥmān ibn Mu‘allā al-Luwayḥiq, al-Nāshir: Mu’assasat al-Risālah – Bayrūt, al-Ṭab‘ah al-ūlá 1420h.

66. al-Saffārīnī, Abu al-‘Awn Muḥammad ibn Aḥmad ibn Sālim, Lawāmi‘ al-anwār al-bahīyah wa-sawāṭi‘ al-asrār al-Atharīyah li-sharḥ al-Durrah al-muḍīyah fī ‘aqd al-firqah al-marḍīyah, al-Nāshir: Mu’assasat al-khāfiqayn wa-Maktabatuhā-Dimashq al-Ṭab‘ah al-thāniyah 1402h.

67. al-Saffārīnī, al-‘allāmah Muḥammad ibn Aḥmad ibn Sulaymān, al-buḥūr al-zākhirah fī ‘ulūm al-ākhirah, taḥqīq: ‘Abd-al-‘Azīz Aḥmad ibn Muḥammad ibn Ḥammūd al-Mushayqiḥ, al-Nāshir: Dār al‘āṣmt-al-Mamlakah al-‘Arabīyah al-Sa‘ūdīyah, al-Ṭab‘ah al-ūlá 1430h.

68. al-Shinqīṭī, al-Shaykh al-‘allāmah Muḥammad al-Amīn ibn Muḥammad al-Mukhtār al-Jakanī al-‘adhb al-Numayr min Majālis al-Shinqīṭī fī al-tafsīr, taḥqīq: Khālid ibn ‘Uthmān al-Sabt, ishrāf: Bakr ibn

‘Abd Allāh Abū Zayd, al-Nāshir: Dār ‘Ālam al-Fawā’id lil-Nashr wa-al-Tawzī‘-Makkah al-Mukarramah, al-Ṭab‘ah al-thāniyah 1426.

69. al-Shinqīṭī, Muḥammad al-Amīn ibn Muḥammad al-Mukhtār al-Jakanī, Aḍwā’ al-Bayān fī Īḍāḥ al-Qur’ān bi-al-Qur’ān, al-Nāshir: Dār al-Fikr lil-Ṭibā‘ah wa-al-Nashr wa-al-Tawzī‘ Bayrūt – Lubnān, Ṭab‘ah 1415h.

70. al-Shaybānī, Abu Bakr ibn Abī ‘Āṣim Aḥmad ibn ‘Amr ibn al-Ḍaḥḥāk ibn Mukhallad, al-Sunnah, taḥqīq: Muḥammad Nāṣir al-Dīn al-Albānī, al-Nāshir: al-Maktab al-Islāmī – Bayrūt, al-Ṭab‘ah al-ūlá 1400h.

71. al-Shaybānī, Abu ‘Abd Allāh Aḥmad ibn Muḥammad ibn Ḥanbal, Musnad al-Imām Aḥmad ibn Ḥanbal, taḥqīq: Shu‘ayb al-Arna’ūṭ wa-‘Ādil Murshid wa-ākharīn, ishrāf: D. ‘Abd Allāh ibn ‘Abd al-Muḥsin al-Turkī, al-Nāshir: Mu’assasat al-Risālah, al-Ṭab‘ah 1421h.

72. al-Ṭabāṭabā’ī, Muḥammad Ḥusayn, al-mīzān fī tafsīr al-Qur’ān, al-Ṭab‘ah bi-dūn, al-Nāshir: Jamā‘at al-Mudarrisīn fī al-Ḥawzah al-‘Ilmīyah-Qum.

73. al-Ṭūsī, Muḥammad ibn al-Ḥusayn, al-iqtiṣād fīmā yata‘allaqu bālā‘tqād, al-Nāshir: Dār al-Aḍwā’ – Bayrūt, al-Ṭab‘ah al-thāniyah 1406h.

74. al-Ṭayyār, Musā‘id ibn Sulaymān, Mafhūm al-tafsīr wa-al-ta’wīl wa-al-istinbāṭ wa-al-tadabbur wa-al-mufassir, al-Nāshir: Dār Ibn al-Jawzī lil-Nashr wa-al-Tawzī‘ – al-Riyāḍ, al-Ṭab‘ah al-thāniyah.

75. al-‘Uthaymīn, Muḥammad ibn Ṣāliḥ, al-sharḥ al-mumti‘ ‘alá Zād al-mustaqni‘, al-Nāshir: Dār Ibn aljwzy-ālryāḍ.

76. al-‘Uthaymīn, Muḥammad ibn Ṣāliḥ, almjlá fī sharḥ al-qawā‘id al-muthlá fī ṣifāt Allāh wa-asmā’ihi al-ḥusná, ta’līf: kāmilah al-Kawwārī, al-Nāshir: Dār Ibn Ḥazm lil-Ṭibā‘ah wa-al-Nashr – Bayrūt, al-Ṭab‘ah al-ūlá 1422h.

77. al-‘Uthaymīn, Muḥammad ibn Ṣāliḥ, sharḥ al-‘aqīdah al-wāsiṭīyah, kharraja aḥādīthahu wa-i‘taná bi-hi: Sa‘d ibn Fawwāz alṣmyl, al-Nāshir: Dār Ibn al-Jawzī – al-Dammām, al-Ṭab‘ah al-sādisah 1421h.

78. al-‘Uthaymīn, Muḥammad ibn Ṣāliḥ, sharḥ Riyāḍ al-ṣāliḥīn, al-Nāshir: Dār al-waṭan lil-Nashr – al-Riyāḍ, al-Ṭab‘ah 1425h.

79. al-‘Asqalānī, li-Abī al-Ḥusayn Muḥammad ibn Aḥmad ibn ‘Abd al-Raḥmān almalaṭy, al-Tanbīh wa-al-radd ‘alá ahl al-bida‘, taḥqīq: Muḥammad Zāhid ibn al-Ḥasan al-Kawtharī, al-Nāshir: al-Maktabah al-Azharīyah lil-Turāth-Miṣr.

80. al-‘Ukbarī, Abu ‘Abd Allāh ‘Ubayd Allāh ibn Baṭṭah, al-sharḥ wa-al-ibānah ‘alá uṣūl al-Sunnah wa-al-diyānah, taḥqīq: Riḍā Na‘sān mu‘ṭy, al-Nāshir: Maktabat al-‘Ulūm wālḥkm-ālmdynh al-Munawwarah, al-Ṭab‘ah al-ūlá 1423h.

81. al-Ghāmidī, Ṣāliḥ ibn Ghurm Allāh, Mawqif Shaykh al-Islām Ibn Taymīyah min Ārā’ al-falāsifah wa-manhajuhu fī ‘arḍihā, al-Nāshir:

Maktabat al-Ma‘ārif lil-Nashr wāltwzy‘-al-Riyāḍ, al-Ṭab‘ah al-ūlá 1424h.

82. al-Ghazālī, Abī Ḥāmid, al-munqidh min al-ḍalāl wa-al-Mawṣil ilá Dhī al-‘Azzah wāljlāl, taḥqīq: Muḥammad Muḥammad Abū lylh wnwrshyf ‘bdālrḥym Rif‛at, al-Nāshir: Jam‘īyat al-Baḥth fī al-Qayyim wālflsft-Amrīkā.

83. al-Ghazālī, Abu Ḥāmid, Tahāfut al-falāsifah, taḥqīq: al-Duktūr Sulaymān Dunyā, al-Nāshir: Dār alm‘ārf-al-Qāhirah, al-Ṭab‘ah al-sādisah.

84. al-Fārābī, Abu Naṣr Ismā‘īl ibn Ḥammād al-Jawharī, al-ṣiḥāḥ Tāj al-lughah wa-ṣiḥāḥ al-‘Arabīyah, taḥqīq: Aḥmad ‘Abd al-Ghafūr ‘Aṭṭār, al-Nāshir: Dār al-‘Ilm lil-Malāyīn – Bayrūt, al-Ṭab‘ah al-rābi‘ah 1407h.

85. al-Farāhīdī al-Baṣrī, Abu ‘Abd al-Raḥmān al-Khalīl ibn Aḥmad, Kitāb al-‘Ayn, taḥqīq: Mahdī al-Makhzūmī, wa Ibrāhīm al-Sāmarrā’ī, al-Nāshir: Dār wa-Maktabat al-Hilāl.

86. al-Fayyūmī, Abu al-‘Abbās Aḥmad ibn Muḥammad ibn ‘Alī, al-Miṣbāḥ al-munīr fī Gharīb al-sharḥ al-kabīr, al-Nāshir: al-Maktabah al‘lmyt-Bayrūt.

87. al-Qāsimī, Aḥmad ibn Muḥammad al-Sharafī, ‘iddat al-akyās almntz‘ min Shifā’ ṣudūr al-nās fī sharḥ ma‘ānī al-Asās, al-Nāshir: Maktabat ahl al-Bayt, al-Yaman – Ṣa‘dah, al-Ṭab‘ah al-ūlá 1442h.

88. al-Qāsimī, Muḥammad Jamāl al-Dīn, tafsīr Maḥāsin al-ta'wīl, ḍabaṭahu wa-ṣaḥḥaḥahu wa-kharraja aḥādīthahu: Muḥammad Bāsil al-Sūd, al-Nāshir: Dār al-Kutub al-'Ilmīyah – Bayrūt, al-Ṭab'ah al-thāniyah 1424h.

89. al-Qāḍī 'Abd al-Jabbār ibn Aḥmad, sharḥ al-uṣūl al-khamsah, ta'līq: Aḥmad ibn al-Ḥusayn ibn Abī Hāshim, ḥaqqaqahu wa-qaddama la-hu: 'Abd al-Karīm 'Uthmān, al-Nāshir: Maktabat Wahbah – al-Qāhirah, al-Ṭab'ah al-thālithah 1416h.

90. al-Qurṭubī, Abu 'Abd Allāh Muḥammad ibn Aḥmad ibn Abī Bakr al-Anṣārī al-Khazrajī, al-Tadhkirah bi-aḥwāl al-mawtá wa-umūr al-ākhirah, taḥqīq wa-dirāsat: al-Ṣādiq ibn Muḥammad ibn Ibrāhīm, al-Nāshir: Maktabat Dār al-Minhāj lil-Nashr wa-al-Tawzī' – al-Riyāḍ, al-Ṭab'ah al-ūlá 1425h.

91. al-Qurṭubī, Abu 'Abd Allāh Muḥammad ibn Aḥmad, al-Jāmi' li-aḥkām al-Qur'ān wālmbyn li-mā tḍmmanh min al-Sunnah w'āy al-Furqān, li-taḥqīq: 'Abd Allāh ibn al-Muḥsin al-Turkī bi-mushārakat: Muḥammad Raḍwān 'Araqsūsī wa-Ghayyāth al-Ḥājj Aḥmad, al-Nāshir: Mu'assasat al-Risālah – Bayrūt, al-Ṭab'ah al-ūlá 1427h.

92. al-Qurṭubī, Abu 'Umar Yūsuf ibn 'Abd Allāh ibn Muḥammad ibn 'Abd al-Barr, al-Tamhīd li-mā fī al-Muwaṭṭa' min al-ma'ānī wa-al-asānīd, taḥqīq: Muṣṭafá ibn Aḥmad al-'Alawī wa-Muḥammad 'Abd al-kabīr al-

Bakrī, al-Nāshir: Wizārat ‘umūm al-Awqāf wa-al-Shu’ūn al-Islāmīyah – al-Maghrib, al-Ṭab‘ah 1387h.

93. al-Qummī, al-Ṣadūq Muḥammad ibn ‘Alī, Kitāb al-i‘tiqādāt, taḥqīq wa-ta‘līq: Mu’assasat al-Imām al-Hādī, al-Nāshir: Mu’assasat al-Imām al-Hādī, al-Ṭab‘ah al-thālithah 1392h.

94. al-Kāshānī, al-Fayḍ, al-tafsīr al’ṣfá, al-Nāshir: Maṭba‘at Maktab al-I‘lām al-Islāmī, al-Ṭab‘ah al-ūlá 1418h.

95. al-Kattānī, Abu al-Qāsim Ḥamzah ibn Muḥammad ibn ‘Alī, Juz’ al-Biṭāqah, taḥqīq: ‘Abd al-Razzāq ibn ‘Abd al-Muḥsin al-‘ibād al-Badr, al-Nāshir: Maktabat Dār al-Salām – al-Riyāḍ, al-Ṭab‘ah al-ūlá 1412h.

96. alkalwadhāny, Abu al-khiṭāb Maḥfūẓ ibn Aḥmad ibn al-Ḥasan, al-Tamhīd fī uṣūl al-fiqh, taḥqīq: Mufīd Muḥammad Abū ‘Amshah, al-Nāshir: Markaz al-Baḥth al-‘Ilmī wa-Iḥyā’ al-Turāth al-Islāmī-Jāmi‘at Umm al-Qurá, al-Ṭab‘ah al-ūlá 1406h.

97. al-Lālakā’ī, Abu al-Qāsim Hibat Allāh ibn al-Ḥasan ibn Manṣūr, sharḥ uṣūl i‘tiqād ahl al-Sunnah wa-al-jamā‘ah min al-Kitāb wa-al-sunnah w’jmā‘ al-ṣaḥābah wa-al-tābi‘īn min ba‘dahum, taḥqīq: Aḥmad ibn Sa‘d al-Ghāmidī, al-Nāshir: Dār Ṭaybah – al-Sa‘ūdīyah, al-Ṭab‘ah al-thāminah 1423h.

98. al-Mālikī, Abu ‘Abd Allāh Muḥammad ibn ‘Abd Allāh ibn ‘Īsá al-Ilbīrī al-ma‘rūf bi-Ibn Abī zamanyn, uṣūl al-Sunnah, wa-ma‘ahu Riyāḍ al-jannah bi-takhrīj uṣūl al-Sunnah, taḥqīq wa-takhrīj wa-ta‘līq: ‘Abd

Allāh ibn Muḥammad ‘Abd al-Raḥīm ibn Ḥusayn al-Bukhārī, al-Nāshir: Maktabat al-Ghurabā’ al-Atharīyah, al-Madīnah al-Nabawīyah – al-Sa‘ūdīyah, al-Ṭab‘ah al-ūlá 1415h.

99. al-Mālikī, al-Qāḍī Muḥammad ibn ‘Abd Allāh Abī Bakr Ibn al-‘Arabī, Aḥkām al-Qur’ān, rāja‘a uṣūlahu wa-kharraja aḥādīthahu w‘llaq ‘alayhi: Muḥammad ‘Abd al-Qādir ‘Aṭā, al-Nāshir: Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah, Bayrūt – Lubnān, al-Ṭab‘ah al-thālithah 1424h.

100. al-Muḥārib, ‘Abd Allāh ibn Sa‘d ibn ‘Abd al-‘Azīz, Mawsū‘at al-ijmā‘ fī al-fiqh al-Islāmī, al-Ṭab‘ah al-Nāshir: Dār al-Hudá al-Nabawī – Miṣr, al-ūlá 1425h.

101. 102. Muḥammad ibn al-Mawṣilī, Mukhtaṣar al-Ṣawā‘iq al-mursalah ‘alá al-Jahmīyah wa-al-Mu‘aṭṭilah, takhrīj wa-ta‘līq: al-Ḥasan ibn ‘Abd al-Raḥmān al-‘Alawī, al-Nāshir: Aḍwā’ al-Salaf.

102. al-Murtaḍá, Aḥmad ibn Yaḥyá, muqaddimah Kitāb al-Baḥr al-zakhkhār al-Jāmi‘ li-madhāhib ‘ulamā’ al-amṣār, al-Nāshir: Dār al-Ḥikmah al-Yamānīyah – Ṣan‘ā’, al-Ṭab‘ah al-ūlá 1366h.

103. 104. almṣ‘by, ‘Abd al-‘Azīz ibn ibrāhymn Ma‘ālim al-Dīn, al-Nāshir: Wizārat al-Turāth al-Qawmī wa-al-Thaqāfah-Salṭanat ‘Ammān, al-Ṭab‘ah 1407h.

104. Mu‘ammar, ‘Alī Yaḥyá, al-Ibāḍīyah dirāsah murakkazah fī uṣūluhum wa-tārīkhuhum, al-Nāshir: Maktabat Wahbah – al-Qāhirah, al-Ṭab‘ah al-thāniyah, 1407h.

105. Maghnīyah, Muḥammad Jawād, al-jawāmi‘ wa-al-fawāriq bayna al-Sunnah wa-al-Shī‘ah, taḥqīq: ‘Abd al-Ḥusayn Maghnīyah, al-Nāshir: Mu’assasat ‘Izz al-Dīn lil-Ṭibā‘ah wa-al-Nashr.

106. al-Maqbalī, Ṣāliḥ ibn Mahdī, al‘alamu al-Shāmikh fī Īthār al-Ḥaqq ‘alá al-Ābā’ wa-al-mashāyikh, Wa- al-arwāḥ al-nawāfikh li-āthār al-Ābā’ wa-al-mashāyikh, bi-Miṣr, al-Ṭab‘ah al-ūlá 1328h.

107. al-Maqdisī, Mar‘ī al-Ḥanbalī, taḥqīq al-burhān fī ithbāt Ḥaqīqat al-mīzān, taḥqīq wa-ta‘līq: Mashhūr Ḥasan Salmān, al-Nāshir: Dār Ibn al-Qayyim lil-Nashr wa-al-Tawzī‘.

108. al-Maqdisī, Muwaffaq al-Dīn ‘Abd Allāh ibn Aḥmad ibn Qudāmah, sharḥ Lum‘ah al-i‘tiqād al-Hādī ilá sabīl al-Rashād, sharḥ: Muḥammad Ṣāliḥ al-‘Uthaymīn, al-Nāshir: Mu’assasat al-Risālah – Bayrūt, al-Ṭab‘ah al-thāniyah 1404h.

109. al-Na‘īm, ‘Abīr bint Ibrāhīm, Qawā‘id al-tarjīḥ al-muta‘alliqah bi-al-naṣṣ ‘inda Ibn ‘Āshūr fī tafsīrihi al-Taḥrīr wāltnwyr-dirāsah ta’ṣīlīyah taṭbīqīyah, al-Nāshir: Dār al-Tadmurīyah – al-Riyāḍ, al-Ṭab‘ah al-ūlá 1436h.

110. al-Nafūsī, Fatḥ ibn Nūḥ, matn al-nūnīyah fī ‘aqīdat al-tawḥīd, al-Nāshir: al-Maṭba‘ah al-‘Arabīyah – al-Jazā’ir, al-Ṭab‘ah 1352h.

111. al-Nawawī, Abu Zakarīyā Muḥyī al-Dīn Yaḥyá ibn Sharaf, al-Minhāj sharḥ Ṣaḥīḥ Muslim ibn al-Ḥajjāj, al-Nāshir: Dār Iḥyā’ al-Turāth al-‘Arabī – Bayrūt, al-Ṭab‘ah al-thāniyah 1392h.

112. al-Nīsābūrī, Abu ‘Abd Allāh al-Ḥākim Muḥammad ibn ‘Abd Allāh ibn Muḥammad, al-Mustadrak ‘alá al-ṣaḥīḥayn, taḥqīq: Muṣṭafá ‘Abd al-Qādir ‘Aṭā, al-Nāshir: Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah – Bayrūt, al-Ṭab‘ah al-ūlá 1411h.

113. al-Hāshimī, Abu Zur‘ah al-Rāzī, Sa‘dī ibn Mahdī, Abū Zur‘ah al-Rāzī wa-juhūduhu fī al-Sunnah al-Nabawīyah Kitāb al-ḍu‘afā’, al-Nāshir: ‘Imādat al-Baḥth al-‘Ilmī bi-al-Jāmi‘ah al-Islāmīyah, al-Madīnah al-Nabawīyah, Ṭab‘ah 1402h.

114. al-Yamanī, Muḥammad ibn ‘Alī ibn Muḥammad ibn ‘Abd Allāh al-Shawkānī, Irshād al-fuḥūl ilá taḥqīq al-Ḥaqq min ‘ilm al-uṣūl, taḥqīq: Aḥmad ‘Izzū ‘Ināyat, al-Nāshir: Dār al-Kitāb al-‘Arabī, al-Ṭab‘ah al-ūlá 1419H.

115. al-Yamanī, Muḥammad ibn ‘Alī ibn Muḥammad ibn ‘Abd Allāh al-Shawkānī, Fatḥ al-qadīr, al-Nāshir: Dār Ibn Kathīr, Dār al-Kalim al-Ṭayyib-Dimashq, Bayrūt, al-Ṭab‘ah al-ūlá 1414h.

